جامعة بجاية
Tasdawit n Bgayet
Université de Béjaïa

جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون العام

عنــوان المذكــرة

تداعيات تنفيذ قرار مجلس الأمن 1973 على إستمرارية الدولة الليبية

مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص القانون الدولي العام .

من إعداد الطالب :

بعير السعدي.

تحــت إشراف

الأستــاذ: مسعود بوخلو.

لجنـــة المناقشـــة:

1-الاستاذ(ة): منعـــة جمـــال رئيســـــــــا

2-الأستـــاذ: بوخلـو مسعـــود مشرفـــا ومقررا

3-الأستاذ(ة): قـــدوم محمـــد ممتحنـــــــا

السنة الجامعية: 2021/2020

بسم الله الرحمان الرحيم

قال الله تعالي:

"إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرً"

صدق الله العظيم

الأية:58 من سورة النساء

كلمـــــــة شكـــــــر وتقديـــر

أحمد الله عزوجل وأشكره.

أتقدم بالشكر إلى الأستاذ المشرف بوخلو مسعود لقبوله للإشراف على هذا العمل وعلى توجيهاته التي قدمها لي لإعداد هذه المذكرة.

وأتقدم بالشكر الجزيل لأعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة هذا الموضوع.

كما أتقدم بالشكر إلى الأساتذة والزملاء الذين قدموا لي يد المساعدة طيلة مشواري الدراسي .

إهـــــــــداء

أهدي هذا العمل البسيط إلى الوالدين الكريمين وعائلتي وإلى زملائي وإلى كل أستاذ وطالب يساهم في تقديم بحوث و دراسات لتطوير القانون خاصة في مجال القانون الدولي العام.

قائمة أهم المختصرات

أولا: باللغة العربية

- **ص:** الصفحة.
- **د.د.ن:** دون دار النشر.
- **الدولة:** الدولة الليبية.
- **الجماهيرية:** الجماهيرية العربية الليبية.
- **النظام السياسي:** النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية.
- **الثورة:** الثورة الشعبية الليبية 17 فبراير 2011.
- **النزاع المسلح:** النزاع المسلح غير الدولي والدولي.
- **القرار:** قرار مجلس الأمن 1970 و1973، قرار جامعة الدول العربية 7630.
- **المجلس:** مجلس الأمن، مجلس التعاون الخليجي.
- **الناتو:** حلف شمال الأطلسي.
- **الميثاق:** ميثاق الأمم المتحدة.
- **المحكمة:** محكمة العدل الدولية.
- **النخبة:** النخبة السياسية والعسكرية للدولة الليبية.
- **البعثة:** بعثة الأمم المتحدة في ليبيا.

ثانيا باللغة الفرنسية

-**p** : page.

-Op,**Cite :** ouvrage précédent.

-Res :Résolution

مقدمـــة

تعتبر الدولة الحصن الذي يضمن للشعب العيش بسلم وأمن وإستقرار، فكل دولة تمنح لشعبها خصوصيات مختلفة امام باقي شعوب دول العالم، وتحميه من كل الاخطار الخارجية التي تهدد وجوده، وتشكل المواطنة أحد العناصر المهمة في هذه الخصوصية لقدرتها في تكوين وربط نسيج المجتمع وفي إحتواء الفكر الايديولوجي الذي يهدد كيان الدولة[1].

ويمثل عنصر المواطنة إذاً قوة خصوصية في ترابط وتلاحم المجتمع وفي إستمرارية الدولة، ويكون هذا الترابط والتلاحم بين أفراد المجتمع كقاعدة عامة مجردة وملزمة أفقيا وعموديا مهما كان شكل الدولة، سواءًا كانت الدولة فيديرالية او اتحادية اومركبة أو موحدة[2].

فمبدأ المواطنة يجعل المجتمع يعيش بسلم وأمن وإستقرار، لان هذا المبدأ يعكس حقيقة حقوق الانسان ويكرسها بين افراد المجتمع رغم اختلافهم في العرق واللون والعقيدة والجنس، كما هو مكرس في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفي العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة 1977، وفي العهد الدولي للحقوق الاجتماعية والثقافية لسنة 1977، مما يمكن للدولة حماية اركانها الثلاث المتمثلة في الشعب والسلطة والاقليم[3]، حيث نجد أن الأفكار الإيديولوجية لها نصيب في الصراع على السلطــة السلطة والتأثير على المواطنة بتفكيك اركان الدولة واسقاطها او اعادة شكل الدولة ونظامها السياسي، بغض النظر عن الاسباب الاخرى التي تكون هي دوافع أخرى للتغيير، كتدهور الظروف المعيشية للمواطن وايضا العوامل السياسية، ناهيك عن الاسباب الخارجية التي تتربص بالدولة.

---

1) **LEANNE Mckay**,vers une culture de l'Etat de droit (exploration des réponses efficaces aux défis de justice et de sécurité),l'institut American pour la paix, wahington,Etat-unis première, publication, 2015, p, 5.

2) **HASSAN Remaoun**, L'Algérie aujourd'hui approche sur L'exercice de La citoyenneté, technopole usto, Bir ELdjire, oran, Algérie, sans édition, 2012, p, 15-19.

3) **ABDOU Khadre diop** ,la notion d'Etat en droit international et en droit européen :De l'impossible approche conceptuelle, a la nécessaire approche fonctionnelle ,thèse en cotutelle Doctorat en droit, université de Bordeaux,Bordeaux,France,2017,p,13.

ويمنح العقد الاجتماعي والارادة الشعبية للدولة روح في إستمراريتها رغم الصعوبات التي تواجهها الدولة، فالعقد الإجتماعي والإرادة الشعبية يؤسسان لدولة العدل والقانون[4].

حيث نجد أن الجماهيرية العربية الليبية تأسست عن طريق إنقلاب عسكري ولم تتأسس عن طريق الثورة الشعبية التي تتجسد بالعقد الإجتماعي والإرادة الشعبية.

فالعقد الإجتماعي يتغير ويتطور حسب الزمان والمكان، فالعقد الإجتماعي في الوقت الراهن يتمثل في الدستور الذي يعبر عن إرادة الأمة والشعب، لكن **العقيد معمر القذافي** عبر فقط عن إرادته عن طريق الكتاب الأخضر الذي أسس به الدولة الليبية ونظامها السياسي والإداري وهذا بعد قيامه بإنقلاب عسكري سنة 1969 على النظام الملكي دون إحترامه للأسس الدستورية، وحَكم الدولة الليبية بحكم فردي مطلق وفقا لأفكاره الأيديولوجية التي كرسها في كتابه الأخضر[5].

تعتبر مدينة بنغازي الليبية من المدن الاولى التي إنطلقت منها الثورات الشعبية في إسقاط الانظمة السياسية في الدولة الليبية، حيث ساعدت هذه المدينة كثيرًا **معمر القذافي** في اسقاط النظام الملكي للملك **ادريس السنوسي** في الدولة الليبية سنة 1969 .

---

4) **JAN-jacques Rousseau**,Du contrat social,(ou principes des droit politique),par Jean - Jacques Rousseau, citoyen de Genève,(ed.1762,orthographe modernisée),philosophie, sans lieu de publication, novembre, sans édition, 2018, p12 .

5) **د.علي احدش،** تقويم الحالة الدستورية في في ليبيا، سلسلة تحليل سياسات، الطبعة الاولى، المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، معهد الدوحة، بدون بلد النشر، 2011،ص، 2 .

راجع، **معمر القذافي،** الكتاب الاخضر، دار الجماهيرية للنشر والاعلان و التوزيع، طرابلس، بدون بلد النشر، 1978،ص،5.

راجع أيضا، **القانون رقم 01 لسنة 1990،** للجماهيرية العربية الليبية بشأن اصدار وثيقة الشرعية الثورية، صدرت من طرف مؤتمر الشعب العام في12 من شعبان، الموافق لـ 9 الربيع الأول، 1990،ص، 3.

لكن وبالعودة الى الانقلاب الذي فرضه ثوار مدينة بنغازي مرة أخرى على النظام السياسي **لمعمر القذافي** في 17 فبراير 2011 من اجل التغيير، فإن ذلك الانقلاب لم ينجح لأنهم منحوا رخصة غير مباشرة لحلف الناتو للتدخل في شؤونهم الداخلية.

لقد تشكل المجلس الوطني الانتقالي الليبي أثناء ثورة 17 فبراير 2011 في مدينة بنغازي الليبية وحضي هذا المجلس بدعم دولي وإقليمي، خاصة من طرف مجلس التعاون الخليجي وجامعة الدول العربية، اللذان طلبا من مجلس الامن للأمم المتحدة إستصدار قرار بفرض حظر الطيران العسكري على إقليم الجماهيرية العربية الليبية لمنع الطائرات الحربية للنظام السياسي **لمعمـــر القذافي** من قصف المدنييـــن الليبيين[6].

وتبعا لذلك إعتمد مجلس الامن على قرار جامعة الدول العربية رقم 7630 ومن ثم تم التصويت على مشروع القرار 1973، وفوض من خلاله مجلس الامن الدولي حلف شمال الاطلسي لتنفيذ هذا القرار .

لكن النظام السياسي للجماهيرية العربية الممثل من طرف العقيد **معمر القذافي** رفض هذا القرار وإعتبره إستعمارا ثانيا للجماهيرية العربية الليبية .

وفي 19 مارس 2011 أصدر مجلس الأمن قرار آخر الذي سوف ندرس تداعيات تنفيذه على إستمرارية الدولة الليبية ، وهذا موضوع دراستنا.

تكمن أهمية دراسة الموضوع لدور الدولة في بعدها الإنساني وبعدها الإستراتيجي في المجتمع الدولي وأمنه وإستقراره، وتبيان العلاقة الموجودة بين الدولة والامم المتحدة في تجسيد هذه الاهمية، وكذا تبيان مدى فعلية وفعالية اجهزة منظمة الأمم المتحدة الرئيسية، وعواقب عدم احترام المجتمع الدولي لقرارات مجلس الامن اثناء تنفيذها، خاصة في النزاع المسلح غير الدولي في الجماهيرية العربية الليبية.

---

6) **الزهراء لتقي، مروان الطشاني، رضا فجيل البوم، طارق البلوم، جازية جبريل شغيتير**، ليبيا ديمقراطية ظلت طريقها، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان،جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى،2019، ص، 61.

ومن الأسباب التي دفعتنا إلى إختيار هذا الموضوع كون أنني **ادرس القانون الدولي العام الذي يختص في اشخاص المجتمع الدولي المتمثلين في الدولة والمنظمات الدولية**، فهذا القانون يتكون من مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الدول، والعلاقات بين الدول والمنظمات الدولية، والعلاقات بين المنظمات الدولية في وقت السلم والحرب[7].

وفي أهمية الدولة والمنظمات الدولية في بعدهما الإقليمي والدولي في القانون الدولي العام والتحولات التي تطرأ في التنظيم الدولي، مع منح حلول من أجل المحافظة على الدولة و مكتسبات الشعوب، بإنشاء مغرب عربي قوي يُوحَّد دول شمال افريقيا، كقوة اقليمية له مستقبل يحفظ كرامة شعوبنا وامتنا، فيقف حدا لطموحات التكتلات الجديدة التي ظهرت في المجتمع الدولي، على غرار الاتحاد الأوروبي ومجلس التعاون الخليجي و منظمة حلف الناتو.

ومن الأسباب الأخرى التي دفعتنا لدراسة هذا الموضوع كون الدولة الليبية تقع في شمال إفريقيا وهي جزء لا تتجزء من تاريخنا القديم والحديث والمعاصر لدول المغرب العربي، فالعاصمة طرابلس قدمت يد المساعدة وإحتضنت مؤتمر مناضلي الثورة الجزائرية لتأسيس الدولة الجزائرية .

ولدراسة هذا الموضوع إعتمدت على المنهج السردي لأبين تداعيات تنفيذ قرار مجلس الامن 1973 على استمرارية الدولة الليبية إبتداءا من اندلاع الثورة الشعبية، مع تسلسل الاحداث التي حدثت في الدولة الليبية، وإعتمدت أيضا على المنهج التحليلي للوصول الى الحقائق بتحليل بعض مبادئ وقواعد القانون الدولي العام في مدى مشروعية هذا القرار، كما إستخدمت المنهج الإستدلالي لأبين الأدلة المادية والقانونية الدولية والإقليمية للنزاع المسلح غير الدولي في الدولة الليبية، والمنهج الاستقرائي لإستقراء الأسباب التي أدت الى حدوث الثورة الشعبية في الجماهيرية العربية الليبية، ولماذا تعثر المؤتمر الوطني العام الليبي إبتداءا من سنة 2013.

7) **LEANNE Mckay**,ver une culture de l'Etat de droit, op – cit,p, 113.

بعد تصويت مجلس الأمن لمنظمة الأمم المتحدة على القرار 1973 المتعلق بالنزاع المسلح غير الدولي في الجماهيرية العربية الليبية، كان لهذا الأخير عدة تداعيات، وهو الأمر الذي دفعنا إلى دراسة موضوع هذا البحث، وبالتالي يتعين علينا طرح الإشكالية التالية:

هل تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1973 له آثار سلبية تحول دون إستمرارية الدولة الليبية؟

وللإجابة على الإشكالية قسمت البحث إلى فصلين، وقد خصصنا **الفصل الأول:** الإطار العام لصدور قرار مجلس الأمن 1973.

وخصصنا **الفصل الثاني:** تحديات إعادة بناء الدولة الليبية على ضوء القرار 1973.

الفصـــــل الأول

الإطار العام لصدور قرار مجلس الأمن 1973

كانت الدولة الليبية بعد إنتهاء الإحتلال البريطاني والفرنسي سنة 1951 مملكة متحدة ومتكونة من ثلاث أقاليم تحت حكم الملك **إدريس السنوسي**، ومرت بمرحلتين في عهد هذا الملك حتى عام 1969.

حيث تميزت المرحلة الأولى بدستورٍ منح للدولة الليبية شكل الإتحاد الفدرالي وحدَّد هذا الدستور سلطات الدولة الليبية المتمثلة في :

السلطة التنفيذية الممثلة في شخص الملك، ومجلس الوزراء، سلطة تشريعية بنظام نيابي ثنائي، وسلطـــة قضائية مستقلة .

وفي 27 أفريل 1963 تم إلغاء الشكل الإتحادي للدولة الليبية وتم تأسيس حكومة مركزية، قسمت الأقاليم إلى وحدات إدارية[8]، وبعد ستة سنوات وبالتحديد في 1969 دخلت الدولة الليبية مرحلة جديـدة، حيث تغير النظام الملكي إلى النظام الجماهيري نتيجة إنقلاب الضباط الوحدويين الأحرار بقيادة **معمر القذافي** على الملك **إدريس السنوسي ومنح معمر القذافي** إسم " الجماهيرية العربية الليبية للدولة الليبية"[9].

لكن وبعد مرور42 سنة تم إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية الممثل من طرف العقيد **معمر القذافي**، بعد أن تدخل حلف شمال الأطلسي في النزاع المسلح غير الدولي في الجماهيرية العربية الليبية.

---

8) **زردومي علاء الدين**، التدخل الاجنبي ودوره في اسقاط نظام القذافي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات مغاربية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2013/2012، ص، 3.

9) **شنوف حياة، علاب ياسين، سعيدة نورالدين**، آثار سقوط نظام القذافي على الاستقرار السياسي في منطقة المغرب العربي، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم السياسية، تخصص علاقات دولية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي تبسي، 2016/2015، ص، 9.

المبحـــث الأول

إنـدلاع الثــورة الشعبية فـي الجماهيريـة العربيــة الليبية

تمكنت المعارضة السياسية الليبية للنظام السياسي **لمعمر القذافي** في الجماهيرية العربية الليبية في إحداث الثورة الشعبية لـ 17 فبراير 2011، وترجع أسباب إندلاع هذه الثورة الشعبية لأسباب داخلية وأسباب خارجية، لكن هذه الثورة رفضها النظام السياسي لهذه الدولة .

حيث إستعمل النظام السياسي **للمعمر القذافي** القوة المسلحة ضد المتظاهرين السلميين الليبيين، فتحولت هذه الثورة إلى نزاع مسلح غير دولي، تدخلت فيها منظمة الامم المتحدة بقرارت دولية ملزمة التنفيذ ضد النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية، وسندرس هذه الثورة الشعبية في هذا المبحث.

المطلب الأول الأسباب الداخلية والخارجيـــة

ساهمت الأسباب الداخلية بشكل مباشر في إحداث الثورة الشعبية في الجماهيرية العربية الليبية، كماساعدت أيضا الأسباب الخارجية بشكل غير مباشر المعارضة السياسية الليبية في إحداث هذه الثورة، وسنتطرق إلى هذه الأسباب في هذا المطلب.

الفرع الأول: الأسباب الداخليـــة

تسببت العوامل السياسية والاقتصادية والايديولوجية السلبية في إخراج الشعب الليبي إلى شوارع مدن وقرى الجماهيرية العربية الليبية، وسندرس حقيقة هذه العوامل التي أدت الى حدوث هذه الثورة في الدولة الليبية في هذا الفرع.

أولاً : عن الأسباب السياسيـــة

تعتبر مدينة بنغازي معقل المعارضة السياسية في الدولة الليبية ،وساندت هذه المعارضة **معمـر القذافي** في إنقلابه على الملك **إدريس السنوسي** في عام1969، كما حاولت هذه المعارضة السياسية أيضًا إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية منذ السبعينات بسبب ممارسته للقمع والدكتاتورية لكن بدون جدوى، مما إضطرت بعض الكفاءات في هذه المعارضة السياسيـــــة

الهجرة إلى أوروبا لمزاولة نشاطهم السياسي **ضد نظام معمر القذافي**[10].

لم يمنح النظام السياسي للجماهيرية العربية أي فرصة للنشطاء السياسيين الليبيين لمزاولة نشاطهم الجمعوي أو السياسي أو النقابي، فكان النظام السياسي **لمعمر القذافي** بعيد عن الديمقراطية والتداول على السلطة، حيث سيطر هذا النظام السياسي بواسطة مؤتمر الشعب العام على كل النشاطات السياسية في الجماهيرية العربية الليبية[11].

وأكثر من هذا ففي 11 مارس1990 إستصدر العقيد **معمر القذافي** بواسطة مؤتمر الشعب العـــام قانون يمهد للدكتاتورية المطلقة، حيث وبمجرد توجيهاته وتعليماته البسيطة تكون مباشرة ملزمة التنفيذ[12].

ثانيا: عن الأسباب الاقتصاديــة والإجتماعيــة

يشكل النفط الليبي أحد الموارد الهامة في الجماهيرية العربية الليبية إذ تقدر الإحتياطات الليبية من النفط بثلاثين مليار متر مكعب، أي أكثر من إحتياطي نفط بحر الشمال لكن هذه الثروة لم يستفيد منها الشعب الليبي بسبب التوزيع غير العادل من عائدات البترول والغاز، مما تشكلت طبقات إجتماعية في هذه الدولة ومس الفقر المدقع بعض الأسر الليبية[13].

حيث إستولت عائلة **معمر القذافي** على نسبة كبيرة من أموال عائدات النفط والغاز لصالحهم ولصالح نظامهم السياسي في الجماهيرية العربية الليبية، عبر مؤسسات ومصارف مالية، كمصرف ليبيا المركزي، والمؤسسة الليبية للإستثمار، والمصرف الليبي الخارجي، ومحفظة الإستثمار الإفريقية

---

10) **تيسير ابراهيم قديح**، التدخل الدولي الانساني، دراسة حالة ليبيا 2011، رسالة استكمال متطلبات الحصول على درجة الماجيستر في العلوم السياسية، فرع العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة الازهر، غزة، 2013، ص، 130.

11) **د.علي احدش**، المرجع السابق ص، 2.

12) **قانون رقم 01 لسنة 1990**، المرجع السابق، ص، 3.

13) **تيسير إبراهيم قديح**، المرجع نفسه، ص، 133.

الليبية، ومؤسسة النفط الليبية، فإنتشر الفساد في الجماهيرية العربية الليبية وهذا ما أثر على الوضع المعيشي للمواطن الليبي[14].

لكن من جهة محتشمة جدا إستفاد المجتمع الليبي من حكومة النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية بمساعدات مالية أين منحت للأسر الليبية لذوي الدخل المحدود مساعدات مالية من عائدات النفط، حيث تحصلت كل أسرة معوزة على 500 دينار ليبي شهريا وزَّعتها المحافظة الإستثمارية، وقد إستفادت 180 ألف أسرة من هذه العملية حسب صندوق الإنماء الإقتصادي والإجتماعي[15].

ثالثا: عن الأسباب الإيديولوجية

بعد البحث والتحري والتحقيق توصلنا أن الثورة الشعبية الليبية إندلعت من أجل تحقيق الديمقراطية والتداول على السلطة، ومسألة الصراع الإيديولوجي مستبعد في هذه الثورة بين الثوار، هذا من جهة، لكن من جهة أخرى تسبب الكتاب الأحضر بشكل مباشر في إحداث هذه الثورة، حيث نجد أن **معمر القذافي** لم يؤسس الجماهيرية العربية الليبية بعقد إجتماعي يمنح للدولة الليبية أسس يمنعها من السقوط والزوال. لأن العقد الإجتماعي يتغير ويتطور حسب الزمان والمكان، فالعقد الإجتماعي في الوقت الراهن يتمثل في الدستور الذي يعبر عن إرادة الأمة والشعب، لكن **العقيد معمر القذافي** عبر فقط عن إرادته عن طريق الكتاب الأخضر الذي أسس به الدولة الليبية ونظامها السياسي والإداري، وسيطر عليها بحكم فردي ومطلق مهددًا كيان الدولة الليبية .

حيث شكل الكتاب الأخضر الغير المؤلوف عائق أمام القذافي وشعبه خاصة المعارضة السياسية الليبية، وسَّبب هذا الكتاب بثورة شعبية في الجماهيرية العربية الليبية ضد معتقداته ونظرياته الموجودة هذا الكتاب التي لا تتماشى مع الدولة الحديثة.

---

14) **قرار مجلس الامن الدولي رقم 1973**، الصادر بتاريخ 17 مارس 2011 في جلسة 6498، المتعلق بالعقوبات ضد النظام الليبي وحماية المدنيين، الوثائق الرسمية للامم المتحدة، وثيقة رقم (2011) RES1973 ص، 9 .

15) **علي شندب**، ‹‹ القذافي يتكلم اسرار الحكم والحرب والثورة ››، بيسان للنشر والتوزيع والاعلام، بيروت، لبنان، الطبعة الاولى، 2012، ص،91.

حيث أسس **معمر القذافي** دولته على أساس نظامه الخاص الذي إنحرف عن أسس المواطنة يوما بعد يوم، فنجد أن **العقيد معمر القذافي** كرس في كتابه الأخضر كل نظرياته وأفكاره ومعتقاداته فحكم الدولة الليبية بنظام سياسي معقد .

وقسَّم **معمر القذافي** كتابه الأخضر إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول فسر فيه المشكل الديمقراطي (سلطة الشعب).

الفصل الثاني فسر فيه المشكل الاقتصادي (الاشتراكية).

أما الفصل الثالث فسر فيه الركن الاجتماعي[16].

وسنتطرق إلى الفصل الأول المشكل الديمقراطي الذي تناول الجانب السياسي لفلسفة الحكم بكيفية الوصول إليه والصراع على السلطة.

يحتوي الفصل الأول على حل المشكل الديمقراطي أين شرح فيه **معمر القذافي** ماذا يقصد بسلطة الشعب في عدة أجزاء وناقش فيه:

1- سلطة الشعب (أداة الحكم)

كل الأنظمة السياسية في صراع على السلطة، سواءً أكان صراع مسلح أو سلمي، فالأسلوب الإنتخابي 50+1 يفرز ديكتاتورية، لأن الأغلبية المطلقة في الإنتخابات هي أداة حكم ديكتاتورية بثوب ديمقراطي مزيف، فرضت على الناخبين الذين تحصلوا على 49%، ويعتبر هذا النظام الإنتخابي الموجود حاليا في معظم دول العالم ضد الديمقراطية الحقيقية.

2-المجالس النيابية

هذه المجالس تمثيل خادع للشعب، والديمقراطية تنبثق من أسلوب الجماهيرية الذي يكون الشعب هو السلطة بدون أي نيابة.

16) **معمر القذافي، المرجع السابق**، ص، 5.

3-الحزب

الأحزاب السياسية هي آخر ادوات الديكتاتوريات حتى الآن، فهي ديمقراطية مظهرية ولا يجوز لهذه الاحزاب أن تحكم الشعب، لأن السلطة التنفيذية للحزب مختلفة عن السلطة التنفيذية للشعب، فالحزب يمثل جزء من الشعب فقط، وسيادة الشعب لاتتجزأ .

4-الاستفتاء

الإستفتاء تدجيل على الديمقراطية، لأن الذين يقولون بنعم أو بلا في الحقيقة لم يعبروا عن إرادتهم، بل ألجموا بحكم مفهوم الديمقراطية الحديثة، ولم يسمح لهم التفوه إلا بكلمة واحدة، إما بنعم أو بلا، فالإستفتاء هي وسيلة لتغطية فشل الصراعات الموجودة بين الأحزاب السياسية للإستلاء على السلطة.

5-المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية

المؤتمرات واللجان الشعبية هي الوسيلة الوحيدة للدمقراطية الشعبية، فأسلوب المؤتمرات الشعبية واللجان الضامن الوحيد والامثل لحماية الديمقراطية.

6-شريعة المجتمع

إن الدستور ليس شريعة المجتمع، بل هو قانون وضعي يحتاج الى مصدره الأصلي وهو الشعب لكي يكون له مبرر.

7-الصحافة

للصحافة دور مهم في الحياة اليومية، لكن بشروط معينة فإعتبر معمر القذافي أن الصحافة يمكن لها ان تشارك في صنع الديمقراطية[17].

الفرع الثاني : الأسبـاب الخارجيـة

منحت العوامل الخارجية للمعارضة السياسية الليبية، فرصة إيجابية في إنجاح الثورة الشعبية في الجماهيرية العربية الليبية، وسنتطرق على صحة هذه العوامل في هذا الفرع.

---

17) **معمر القذافي**، المرجع السابق، ص، 6 ومايليها.

أولاً:عن واقع العلاقات الدبلوماسية للنظام السياسي لمعمر القذافي مع دول مجلس التعاون الخليجي

أُنشأت منظمة مجلس التعاون الخليجي الإقليمية في الإجتماع الذي إنعقد بالمملكة السعودية بالرياض يوم 04 فيفري 1981، وتأسس بعد التوقيع على نظامه الأساسي بأبوظبي في الإمارات العربية المتحدة، ومقره حاليا في المملكة العربية السعودية، ويتكون هذا المجلس من الدول التي صادقت على نظامه الاساسي وهي: قطر، والمملكة العربية السعودية، والبحيرن، والامارات العربية المتحدة، و دولة الكويت، وله أجهزة وإختصاصات وأهداف، وكل هذه الدول هم أعضاء في جامعة الدول العربية وينظر هذا المجلس فقط في القضايا التي تهم دول أعضائه، وهذا مانصت عليه المادة 8 من نظامه الأساسي[18].

لكن السؤال المطروح، لماذا تدخل مجلس التعاون الخليجي للنظر في قضية الثورة الشعبية في الجماهيرية العربية الليبية، وقدم مشروع قرار يوم 11 مارس 2011 لجامعة الدول العربية يطلب من هذه الجامعة إستصدار قرار تطلب فيه مجلس الامن للامم المتحدة إستصدار قرار بفرض حضر جوي عسكري على إقليم الجماهيرية العربية الليبية لحماية الشعب الليبي ؟.

وللإجابة على هذا السؤال، سوف نبين نوع العلاقة الدبلوماسية الموجودة بين الجماهيرية العربية الليبية وبين دول منظمة مجلس التعاون الخليجي:

تأثرت سلبيا العلاقات الدبلوماسية بين النظام السياسي **لمعمر القذافي** وبين دول مجلس التعاون الخليجي، وهذا نتيجة للتصرفات السلبية غير الدبلوماسية وغير الإيجابية **للعقيد معمر القذافي** إتجاه هذه الدول حسب زعمها.

حيث بدأت هذه العلاقات بالتدهور بين الدولة الليبية ودول مجلس التعاون الخليجي عندما أيد **معمر القذافي، صدام حسين** لغزوه للكويت، وتأثرت هذه العلاقات سلبيا أكثر بعد إتهام النظـــــام

18) **المادتين 6 و 8 للنظام الاساسي لمجلس التعاون الخليجي**، الموقع من طرف دول اعضاء مجلس التعاون الخليجي، بمدينة ابو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، بتاريخ 25 ماي 1981 .

السياسي للجماهيرية العربية الليبية لمحاولته لإغتيال **الأمير السعودي عبد الله بن عبد العزيز**، وأدى ذلك إلى طرد السفير الليبي من المملكة العربية السعودية.

وتعمقت أزمة العلاقات الدبلوماسية بين هذه الأطراف للعلاقة السياسية الموجودة بين معمر القذافي مع الدولة الإيرانية[19].

ثانيا: تأثر الدولة الليبية بالربيع العربي

ترجع فكرة مشروع الربيع العربي إلى المذكرة الرئاسية التي أصدرها الرئيس الامريكي **باراك أوباما** تحت رقم 11 بتاريخ 12 أوت 2010 يطلب فيها إدارته للاستعداد للتغيير في الشرق الاوسط والعالم العربي[20].

حيث تأثرت فعلا معظم الدول العربية جراء هذه المذكرة التي تنبأت بوقوع الربيع العربي في كل من دولة مصر، ودولة تونس، ودولة البحرين، ودولة سوريا وليبيا.

وما يؤكد حقيقة مشروع ثورات الربيع العربي وإسقاط الانظمة السياسية في الدول العربية، إستعمال خاصة بعض الدول الكبرى أجهزة الأمم المتحدة لتجسيد هذا المشروع، حيث نص محضر إجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة في الصفحة رقم 04 على مايلي: "**إن رياح التغيير تجتاح الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ومن تونس إلى مصر، ومن البحرين إلى اليمن وما وراء ذلك، تطالب شعوب المنطقة بحقوق جديدة، وبحريات جديدة، ويجب على المجتمع الدولي أن يقف بحزم، وميثاق الأمم المتحدة واضح جدا، و من واجبنا الجماعـــــي**

19) **العلاقات الدبلوماسية** للنظام السياسي لمعمر للقذافي مع دول مجلس التعاون الخليجي، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية ، إطلع عليه بتاريخ 15 ماي2021، على الساعة 11h00، موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

20) **حسن محمد الزين**، الربيع العربي، آخر عمليات الشرق الاوسط الكبير، دار القلم الجديد بيروت لبنان، الطبعة الاولى، 2013، ص، 20.

الـدفاع عـن حقـوق الإنـسان والتقـدم الإجتمـاعي وتحـسين مستويات الحياة في أجواء حرية أكبر"[21].

لقد كانت للإستخبارات الفرنسية والقطرية المسؤولية الكاملة في تدمير الدولة الليبية، ونذكر بعض أحداث هذه الخطة، حيث وضع هدف إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية بجلب قناصة من شركة بلاك واتر إلى مدينة بنغازي الليبية لقتل المدنيين والشرطة أثناء الإحتجاجات[22].

المطلـب الثانـي

بداية الثورة الشعبية في الجماهيرية العربية الليبيـة

نزل الشعب الليبي إلى شوارع مدن وقرى الجماهيرية العربية الليبية وأحدث ثورة شعبية لم يتوقع النظام السياسي **لمعمر القذافي** وقوعها، فحول هذا النظام السياسي الثورة الشعبية الليبية إلى نزاع مسلح غير دولي ونزاع مسلح دولي، وسندرس مراحل وتطور هذه الثورة في هذا المطلب.

الفرع الأول : الأدلة المادية للثورة الشعبية

بسبب دعوة للاحتجاجات بصفحة على موقع التواصل الاجتماعي الفايسبوك، إستجاب سكان مدينة بنغازي في الشرق الليبي لهذه الدعوة، وقاموا بإحتجاجت سلمية أمام المقرات الإدارية والأمنية للدولة الليبية، وهذا من أجل المطالبة بحقوقهم المشروعة، لكن تحولت هذه الاحتجاجات السلمية الى إصطدام مسلح مع القوات المسلحة التابعة للنظام السياسي **لمعمر القذافي** وبدأت هذه الثورة الشعبية كما يلي:

---

21) **المحضر الرسمي للجلسة العامة رقم 76**، الجمعية العامة للامم المتحدة، الدورة الخامسة والستون، المتعلق بتجميد عضوية دولة ليبيا في مجلس حقوق الانسان الدولي، المنعقدة بنيويورك بتاريخ 01 مارس 2011، على الساعة 15h00، منشورات منظمة الامم المتحدة الوثيقة رقم: A/65/pv-76 ،ص، 4.

22) **حسن محمد الزين**، المرجع السابق، ص، 23.

أولاً : بداية الحراك الشعبـي السلمـي

فتح حسن الجهمي المتخصص في الاعلام الآلي صفحة على موقع الفيسبوك دعى من خلالها الليبيين للنزول الى الشارع للإحتجاج، نتيجة لتدني الأوضاع في الجماهيرية العربية الليبية خاصة الأوضاع السياسية، فإستجاب سكان مدينة بنغازي التي تقع شرق الدولة الليبية لهذه الدعوة، ونزلوا إلى الشوارع مرددين شعارات ضد النظام السياسي **لمعمر القذافي**[23].

حيث وفي 14 فبراير 2011 بمدينة بنغازي ألقت السلطات الأمنية الليبية القبض على المحامي فتحي طربيل المعارض السياسي للنظام السياسي **لمعمر القذافي**، وعلى إثر هذا الإعتقال خرج سكان مدينة بنغازي مرة أخرى الى الشوارع للاحتجاج أمام مديرية الأمن بمدينة بنغازي، مطالبين الحرية للمعتقلين السياسيين و بإسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية، وإنتهت هذه الإحتجاجات بسقوط 38 جريحا[24] .

ثانيا: توتـر الأوضـاع في مـدن الجماهيريـة العربية الليبيـة

بعد أيام من الإحتجاجات إنحرف الحراك من سلميته واخذ منعرج خطير، فقد قتل 109 شخص في مدينة بنغازي الليبية من طرف القوات المسلحة الليبية بعدما أطلق عليهم النار بكثافة بالأسلحة الثقيلة وبمضادات الطائرات[25].

وبعد توتر الأوضاع الأمنية في شوارع الدولة الليبية ظهر نجل القذافي **سيف الإسلام** عبر التلفزيون الرسمي للجماهيرية العربية الليبية، وإتهم المعارضين بالمخربين وحذَّرهم بالإستمرار في هذه

---

23) **الحرب الاهلية الليبية مارس 2011**، الاحتجاجات الشعبية بمدينة بنغازي، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية، إطلع عليه بتاريخ 16 ماي 2021، على الساعة 11h00، موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

24) **الحرب الأهلية الليبية مارس 2011**، إعتقال المحامي فتحي طربيل، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية، إطلع عليه بتاريخ 16ماي 2021، على الساعة 11h00، موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

25) **منظمة العفو الدولية**، تقرير حول المعركة على ليبيا، القتل والاختفاء والتعذيب، الطبعة الأولى، 2011، منشورات منظمة العفو الدولية، الوثيقة رقم Mde 19 /025/2011، ص،1-15، تقرير اطلع عليه بتاريخ 28 ماي2021،على الساعة 13h00، موجود على الموقع: http://www.anmesty.orgy/ar

الاحتجاجات لأن الدولة الليبية لم تستخدم بعد القوة، كما صرح **معمر القذافي** وأكد أنه سوف يطهر الجماهيرية العربية الليبية من الخونة بإستعمال كل الوسائل العسكرية [26].

ثالثا: تحول التوتر الى النزاع المسلح في الجماهيرية العربية الليبية

إستاء **معمر القذافي** للأوضاع التي وصل اليه وطنه فرد على المتظاهرين بخطاب عنيف، حيث وصف المتظاهرين بالمندسين المأجورين من طرف مخابرات اجنبية ودول عربية شقيقة، وقال لهم رغم هذه الخيانة فإن الدولة الليبية سوف تبقى في القمة[27].

بعد تحول الثورة الشعبية إلى نزاع مسلح في الجماهيرية العربية الليبية، تغيرت موازين القوى مؤقتا قبل تدخل حلف الناتو لصالح ثوار المجلس الوطني الإنتقالي الليبي، فإستطاعوا أن يسيطروا على مدينة مصراته، وعلى مدينة يفرن بعد اشتباكات عنيفة مع الكتائب الامنية المسلحة للنظام السياسي **لمعمر القذافي**، وفي منطقة البريقة اندلعت أيضا اشتباكات عنيفة بعد أن دخلتها الكتائب الامنية للجماهيرية العربية الليبية وقصفت الطائرات العسكرية لهذا النظام السياسي منطقة أجدابيا، وتمكنت القوات المسلحة للنظام الليبي إستعادة مدينة زوارة بغرب البلاد[28] .

الفرع الثاني: تكييف النزاع المسلح في الجماهيرية العربية الليبية

مَيَّز القانون الدولي نوعين من النزاعات المسلحة نزاع مسلح دولي ونزاع مسلح غير دولي، وفي الجماهيرية العربية الليبية يوجد نزاعين مسلحين في الواقع وهذا بعد تدخل حلف الناتو، وسنقوم بتكييف هذا النزاع المسلح في الجماهيرية العربية الليبية حسب القانون الدولي في هذا الفرع.

---

26) **منظمة العفو الدولية، المرجع السابق**، ص،19.

27) **الحرب الاهلية الليبية مارس 2011**، خطاب القذافي ضد ثورة 17 فبراير 2011، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية، إطلع عليه بتاريخ 16 ماي 2021 على الساعة 11h00، موجود على لموقع: https://www.aljazeera.net

28) **أيمن السيسي**، ثورة 17 فبراير والوجه السري للقذافي، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، الطبعة الاولى،2011، ص،199.

إن النزاع المسلح الدائر في الجماهيرية العربية الليبية نزاع مسلح له خصوصية كونه مركب في نزاعين، دولي وغير دولي .

فالنزاع المسلح غير الدولي وقع في الدولة الليبية بين القوات المسلحة للنظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية وبين القوات المسلحة غير النظامية الممثلة بالثوار التابعة للمجلس الوطني الانتقالي الليبي، وينطبق عليه أحكام المادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949، والبروتوكول الإضافي الثاني لسنة 1977 للنزاعات المسلحة غير الدولية الملحق بهذه الاتفاقيات[29].

أما النزاع المسلح الدولي فهو النزاع الذي تم تدويله بعد ان تدخل حلف الناتو لتنفيذ الحضر الجوي لقرار مجلس الأمن 1973، والذي وقع في الجماهيرية العربية الليبية، بين القوات المسلحة للنظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية وبين دول أعضاء منظمة حلف الناتو ومن معه من الدول الاخرى، ويخضع هذا النزاع المسلح لإتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949، والبروتوكول الإضافي الأول لسنة 1977 للنزاعات المسلحة الدولية الملحق بهذه الاتفاقيات[30][31].

الفرع الثالث: نطاق تطبيق قوانين النزاع المسلح في الدولة الليبية حسب القرار 1973

يسري على النزاع المسلح غير الدولي والنزاع المسلح الدولي الدائرين في الجماهيرية العربية الليبية قوانين دولية تتمثل في : القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، والقانون الجنائي الدولي، وهي كما يلي:

---

29) **البروتوكول الإضافي الأول**، الملحق باتفاقيات جنيف الأربع لسنة 1949، المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية المنعقد بتاريخ 10 جوان1977، ص1.

30) **البروتوكول الإضافي الثاني**، الملحق باتفاقيات جنيف الأربع لسنة 1949، المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية المنعقد بتاريخ 10 جوان1977، ص، 1.

31) **بعثة المجتمع المدني لتقصي الحقائق في ليبيا**، المنشأة من قبل المنظمة العربية لحقوق الانسان بالتعاون مع المركز الفلسطيني للحقوق والمجموعة المساعدة القانونية الدولية ايلاك، انتهاكات القانون الدولي في ليبيا يناير، 2012، ص،19، تقرير منشور عل الموقع: http://www.hlrn.org

أولاً: القانـون الدولي لحقوق الإنسـان

يوجد فرق بين حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الانسان، فحقوق الإنسان هي الحقوق المتأصلة في كل إنسان كالحق في الحياة، وتعمل آليات الرصد التي أنشأتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان للحفاظ على هذه الحقوق، والقانون الدولي لحقوق الإنسان هو مجموعة من القواعد القانونية الدولية التي تكفل حماية وتعزيز حقوق الإنسان في البعد العالمي، والمكرسة خاصة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والثقافية والإجتماعية لسنة 1977 [32].

فنجد أن الجماهيرية العربية الليبية وقعت على عدة إتفاقيات دولية، كالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافيـة، وإتفاقية مناهضة التعذيب، وإتفاقية حقوق الطفل، وغيرها من ضروب المعاملة، والإتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم[33].

ثانيا: القانون الدولي الانساني

القانون الدولي الإنساني هو مجموعة من القواعد القانونية التي تسعى لأسباب إنسانية للحد من آثار النزاع المسلح، فهو يحمي الأشخاص الذين يشاركون أو لا يشاركون في النزاع المسلح ويقيد وسائله وأساليبه[34].

وقد صادقت الجماهيرية العربية الليبية على اتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949، والبروتوكول الإضافي الأول، والبروتوكول الإضافي الثاني لسنة 1977 الملحقين بهذه الاتفاقيات .

32) **LEANNE Mckay**,ver une culture de l'Etat de droit, op-cit, p, 122.

33) **بعثة المجتمع المدني لتقصي الحقائق في ليبيا**، المرجع السابق، ص، 21.

34) **اللجنة الدولية لصليب الاحمر**، القانون الدولي، الطبعة الاولى، ص،4، كتاب موجود على الموقع:

https://shop.icrc.org/icrc/pdf/view/id/205

ولم تصادق الدولة الليبية على اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نشوب نزاع مسلح، ولا على اتفاقية الأسلحة العنقودية، ولم تصادق أيضا على اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير الألغام[35].

ثالثـا: القانـون الجنائي الدولـي

القانون الجنائي الدولي هو القانون الذي يهدف إلى حظر الجرائم الدولية، ويلزم الدول في العالم بمحاكمة ومعاقبة او توقيف مرتكبي تلك الجرائم، وينظم الإجراءات لمقاضاة ومحاكمة الأشخاص المتهمين أمام المحكمة الجنائية الدولية، وتشمل الجرائم الدولية جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية والقرصنة والارهاب ..الخ[36].

المطلب الثالث

موقف المجتمع الدولي من الثورة الشعبية للجماهيرية العربية الليبية

رفض المجتمع الدولي طريقة معاملة النظام السياسي **لمعمر القذافي** للإحتجاجات في الجماهيرية العربية الليبية، حيث دعت معظم الدول النظام السياسي لهذه الدولة بضرورة وقف هذه الإنتهاكات، لكن السلطات الليبية لم تستجب للمجتمع الدولي، مما دفع بالمنظمات الإقليمية والدولية إلى التدخل لحماية الشعب الليبي، وسندرس موقف وتدخل المجتمع الدولي من الثورة الشعبية في الدولة الليبية في هذا المطلب .

35) **بعثة المجتمع المدني لتقصي الحقائق في ليبيا**، المرجع السابق، ص،16.

36)**LEANNE Mckay**,ver une culture de l'Etat de droit op,cite, p,129.

الفرع الأول: موقـف الـــدول

إستنكرت معظم دول العالم خاصة أعضاء مجلس الأمن الخمسة الذين يمتلكون حق الفيتو قساوة وهمجية فض الإحتجاجات من طرف النظام السياسي **لمعمر القذافي** في مدن الجهة الغربية، خاصة في مدينة بنغازي وأجدابيا وطبرق، أين إستعملت القوات المسلحة الليبية الرصاص الحي لتفرقة المحتجين الليبيين السلميين.

حيث دعت الصين النظام السياسي الليبي إلى ضرورة حل المشكلة دون أي تدخل خارجي، وتسوية الوضع بطريقة سلمية من خلال الحوار، وطالبت بإحترام سيادة و وحدة أراضي الدولة الليبية.

وأدانت فرنسا الإستخدام غير المقبول للقوة ضد المتظاهرين في الجماهيرية العربية الليبية وطالبت بحل سياسي يلبي طموحات الشعب الليبي، أما روسيا فعارضت هي أيضا أي تدخل عسكري و دعت كافة الأطراف إلى إيجاد حل سلمي عبر الحوار الوطني لوضع حد لأعمال العنف الدامية التي تجتاح البلاد[37].

كما دعت الدولة الجزائرية المجتمع الدولي إلى ضرورة إحترام سيادة الدولة الليبية وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، وتحفظت على مشروع قرار الحضر الجوي العسكري الذي تبناه مجلس جامعة الدول العربية[38].

37) **موقف المجتمع الدولي من الثورة الشعبية الليبية**، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية، إطلع عليه بتاريخ 25 ماي 2021، على الساعة 14h00، موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

38) **موقف الجزائر من الثورة الشعبية الليبية 2011**، مقال لموقع قناة النهار الإخبارية الجزائرية، إطلع عليه بتاريخ 29 ماي 2021، على الساعة،13h00 موجود على الموقع : https://www.ennaharonline.com

الفرع الثاني: موقف وتدخل المنظمات الإقليمية

تدخلت منظمة مجلس التعاون الخليجي وجامعة الدول العربية في الثورة الشعبية الليبية التي تحولت إلى نزاع مسلح غير دولي، حيث منحت هذه المنظمات حماية للمجلس الوطني الانتقالي الليبي وللشعب الليبي بعد أن طلبت جامعة الدول العربية من مجلس الأمن إستصدار قرار لحمايتهم ضد الهجمات المسلحة التي تشنها قوات النظام السياسي **لمعمر القذافي**.

لكن من جهة أخرى رفض الإتحاد الافريقي التدخل في الشؤون الداخلية للجماهيرية العربية الليبية، وسنبين هذه المواقف والتدخلات في هذا الفرع.

أولا : موقف الاتحاد الافريقي

رفض الإتحاد الافريقي التدخل العسكري الخارجي في الجماهيرية العربية الليبية، كما رفض توجيه أي إدانة مباشرة للعقيد **معمر القذافي** لاستعماله للقوة ضد المتظاهرين السلميين في بداية الثورة الشعبية أثناء إجتماعاته العادية والاستثنائية[39].

ثانيا : تدخل مجلس التعاون الخليجي

عقد مجلس التعاون الخليجي اجتماعا في10 و11 مارس 2011 للنظر في قضية الثورة الشعبية في الجماهيرية العربية الليبية، وخرج هذا المجلس ببيان قدم فيه مشروع قرار لجامعة الدول العربية مفاده ضرورة فرض حظر جوي عسكري على اقليم الدولة الليبية، لمنع الطائرات الحربية للنظام السياسي **لمعمر القذافي** من قصف المدنيين الليبيين .

ثالثا: تدخل جامعة الدول العربية

رفضت الجامعة العربية كافة أشكال العنف ضد الشعب الليبي، حيث دعمت جامعة الدول العربية المجلس الوطني الإنتقالي الليبي، من خلال إستصدارها لقرار تحت رقم 7630 تطلب فيه

39) **حميدوش نوال**، هنى خديجة، اشكالية التدخل الانساني للحلف الاطلسي، دراسة حالة ليبيا، 2020/2011، مذكـــرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص دراسات متوسطية قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وز، 2016/2015، ص، 16.

مجلس الأمـن بإصدار قرار لفرض الحظر الطيران العسكري على أجواء إقليم الدولة الليبية للحفاظ على المدنيين الليبيين[40].

الفرع الثالث : تدخل المنظمات الدولية (منظمة الأمم المتحدة)

تدخلت منظمة الأمم المتحدة عبر أجهزتها الرئيسية والاجهزة الاخرى التابعة لها، حيث أصدرت هذه المنظمة قرارات ضد الجماهيرية العربية الليبية من اجل حماية الشعب الليبي من القوات المسلحة التابعة للنظام السياسي لمعمر القذافي، وسندرس هذا التدخل في مايلي:

أولا : تدخل الجمعية العامة للأمم المتحدة

تدخلت الجمعية العامة للأمم المتحدة وصوتت هي أبضا على مشروع تحت رقم:

(A/65/L.60) يجمد عضوية ليبيا في مجلس حقوق الانسان الدولي، ودعمت كثيرا إسرائيل ولبنان هذا الإجراء ضد الجماهيرية العربية الليبية[41].

ثانيا: تدخل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان

إجتمع في جنيف يوم 25 فيفري 2011 مجلس حقوق الإنسان الدولي وصوت أعضائه على قرار رقم S/RES/HRC/A -15/1 ينص لى إيفاد لجنة للتحقيق في جميع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان في الجماهيرية العربية الليبية، والوقوف على الحقائق وظروف وقوع الإنتهاكات والجرائم المرتكبة وتحديد هوية الضالعين فيها[42].

40) **حميدوش نوال**، المرجع السابق، ص، 117.

41) **المحضر الرسمي للجلسة العامة رقم 76**، المرجع السابق، ص،1.

42) **الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة**، الدورة الخامسة والستون، البند 177 من جدول الاعمال، المنعقدة بتاريخ 25 فيفري 2011، تنفيذ المحضر الرسمي رقم 76، الجمعية العامة للأمم المتحدة، المتعلقة بتجميد حقوق الجماهيرية العربية الليبية في عضوية مجلس حقوق الانسان، وثائق منظمة الامم المتحدة، وثيقة رقم A/65/L.60، ص،1.

ثالثا: تدخل مجلس الامن للأمم المتحدة

قرَّر مجلس الأمن التدخل في النزاع المسلح غير الدولي في الجماهيرية العربية الليبية، عندما وافق على القرار رقم 1970 والقرار 1973 بعد ان حثه المجتمع الدولي بضرورة ايجاد آليات لوقف الحرب والعنف في الدولية الليبية.

حيث إستصدر مجلس الأمن من خلال هذين القرارين اجراءات لحماية الشعب الليبي، كحظر الطيران العسكري على إقليم الدولة الليبية[43]، وعقوبات ضد رموز النظام السياسي لهذه الدولة مثل : تجميدا لأصول، وحضر السفر، وإحالة ملف جرائم النزاع المسلح غير الدولي للدولة الليبية على المحكمة الجنائية الدولية[44].

الفرع الرابع : إصدار مجلس الامن الدولي للقرار 1973

دعمت 10 دول في جلسة مجلس الامن مشروع القرار 1973 وصوتوا عليه إيجابيا مقابل 5 دول أخرى أمتنعت عن التصويت وهذا بعد عدة جلسات.

وإستندت 10 الدول التي صوتت لهذا القرار لتوفر الوقائع المادية والقانونية في النزاع المسلح غير الدولي في الجماهيرية العربية الليبية، وسنحقق على حقيقة هذه الوقائع في هذا الفرع.

أولا : عن الوقائع المادية والقانونية لصـدور القرار1973

أ-: عن الوقائــع الماديــة

في تقرير تقصي الحقائق للجنة التابعة لمجلس الأمن المنشأة ب قرار:15/1 –S/RES/HRC/A، توصلت هذه اللجنة إلى وجود جريمة ضد الانسانية إرتكبها النظام السياسي للجماهيرية العربيـــــة

43) **قرار مجلس الامن رقم 1973**، المرجع السابق،ص، 3-10.

44) **قرار مجلس الامن رقم 1970**، الصـادر بتاريـخ 26 فيفـري 2011جلسة 6491، المتعلق بالعقوبـات ضد النظام السياسي لمعمر القذافي، الوثائق الرسمية للامم المتحدة، وثيقة رقم: (2011) SRES1973، ص، 3-10.

الليبية في حق المتظاهرين السلميين والمدنيين الليبيين اثناء إنتفاضة 17 فبراير 2011، وسوف نبين بعض هذه الجرائم التي إرتكبها هذا النظام السياسي:

في 18 فبراير 2011 بمدينة بنغازي في الشرق الليبي أثناء مرور مدنيين أمام قاعدة عسكرية قرب جسر جوليانة، أطلق جنود النظام السياسي لمعمر القذافي النار على المتظاهرين، وقتلوا عدد كبيرًا منهم ،وتم العثور على تسعة جثث للمدنيين محروقة داخل القاعدة العسكرية وأياديها مقيّدة وقد أصيبت بطلقات نارية في الرأس.

كما قصفت الطائرات العسكرية للنظام السياسي **لمعمر القذافي** مدن الشرق الليبي، وقصفت منطقة الزاوية بصواريخ غراد بمدافع الهاون، وإستخدمت الدبابات وراجمات الصواريخ والمدافع 14.5ملم المضادة للطائرات داخل المدن الليبية التي سيطر عليها ثوار المجلس الوطني الإنتقالي الليبي[45].

ب-عن الوقائع القانونيـــة

إتخذ مجلس الأمن في القرار 1970 إجراءات ردعية ضد النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية لوقف العنف الذي مارس ضد المدنيين الليبيين أثناء الاحتجاجات الشعبية السلمية، حيث ألزم مجلس الأمن في هذا القرار سلطات الدولة الليبية التعاون مع المجتمع الدولي لإنهاء العنـف لكن النظام السياسي **لمعمر القذافي** لم يمتثل لهذا القرار[46]، مما اضطر بمجلس الامن إستصدار القرار 1973 الذي أنشأ بموجبه منطقة حظر الطيران العسكري على إقليم الجماهيرية العربية الليبية.

45) **اللجنة الدولية لتقصي الحقائق حول ليبيا**، تقرير لإنتهاكات القانون الدولي الانساني في ليبيا، بتاريخ 25 فبراير 2011 لجلسة التاسعة عشر، منشورات مفوضية الامم المتحدة لحقوق الانسان، وثيقة رقم :ahrc1968، ص،72، تقرير اطلع عليه بتاريخ 29 ماي 2021، على الساعة11ا45، على الموقع:
https://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session19/A-HRC-19-68_ar.doc

46) **قرار مجلس الامن رقم 1970**، المرجع السابق، ص6-7.

ثانيا: مجريـــــات التصويت على القرار 1973 في جلسة مجلس الامن

وافق مجلس الأمن يوم الخميس 17 مارس 2011 على مشروع القرار رقم 1973 المتمثل في فرض حظر جوي عسكري على الإقليم الجوي للدولة الليبية، إعتمادا على قرار جامعة الدول العربية رقم 7630.

حيث إفتتح وزير الخارجية الفرنسي ألان جوبيه خطابه أثناء الجلسة في مجلس الأمن، ودعى إلى ضرورة حماية الشعب الليبي بالتصويت على هذا المشروع، مؤكدًا أن الدولة الفرنسية سوف تلتزم عسكريا في تنفيذ الحظر الجوي العسكري في حال الموافقة على مشروع هذا القرار، حيث وبعد إنهاء وزير الخارجية الفرنسي ألان جوبيه خطابه، أفتتحت جلسة التصويت على القرار 1973، حيث صوتت 10 دول من أصل الـ 15 دولة داخل مجلس الامن لصالح القرار وإمتنعت 5 دول أخرى على التصويت وهي : روسيا، والصين، وألمانيا، والبرازيل، والهند ولم يستخدم حق الفيتو في مشروع هذا القرار[47].

47) **مجريات التصويت على مشروع قرار مجلس الأمن 1973**، مقال لموقع ويكيبيديا ، إطلع عليه بتاريخ 20 ماي 2021، على الساعة 11h00، موجود على الموقع: https://ar.m.wikipedia.org/wiki/

المبحـــــث الثانـــــي

مدى مشروعية القرار 1973 وإنعكساته على النزاع المسلح غير الدولي في الجماهيرية العربية الليبية

تم تبني وإصدار القرار1973 من طرف مجلس الأمن للامم المتحدة، ولم تباشر أي جهة في المجتمع الدولي، أو من طرف أعضاء الامم المتحدة للنظر والتأكد في مدى مشروعية هذا القرار، ومن أجل هذا سوف نتطرق في هذا المبحث في مدى مشروعية هذا القرار، ومن هي الجهة التي تتحمل المسؤولية الدولية لهذا القرار .

المطلـــب الأول مدى مشروعيـــة القـــرار 1973

كرس القانون الدولي مبادئ وقواعد قانونية تلزم الدول والمنظمات الدولية على إحترامها أثناء إصدارها أي تصرف قانوني دولي، وسوف نلقي الضوء على مدى إحترام المجتمع الدولي لهذه القواعد القانونية في العناصر التالية:

الفـــرع الأول: عيوب تبني القرار وإصداره

نص كل من ميثاق الأمم المتحدة، وقانون المنظمات الدولية، مع تقرير لجنة القانون الدولي لمسؤولية الحماية على قواعد ومعايير قانونية تمنح لقرارات مجلس الأمن المشروعية، وإستنادا لهذه القواعد والمعايير القانونية، سوف نتحقق في هذا الفرع إن كان القرار1973 يتطابق مع هذه القواعد والمعايير القانونية الدولية أم لا.

أولا ": عن خرق مبادئ قانون المنظمات الدولية

لقد تم إصدار القرار1973 للضغوطات الدولية التي فرضت على مجلس الامن سواءا من المنظمات الإقليمية، أو من طرف الدول، ولقد منح قرار جامعة دول العربية رقم 7630 الثقـــــة والشرعية أكثر لمجلس الامن لإستصدار هذا القرار ، ويعتبر هذا الأخير تجسيدا لإرادة دول مجلس التعاون الخليجي والتي هي في الأصل عضوة في جامعة الدول العربية .

ويتشكل مجلس التعاون الخليجي من دول الأعضاء التالية : قطر، والبحرين، والكويت، والامارات العربية المتحدة والسعودية .

عقد مجلس التعاون الخليجي يوم 10 و11 مارس 2011 إجتماعا، وخرج ببيان نص على مشروع قرار يطلب فيه جامعة الدول العربية إستصدار قرار يفرض حظر جوي عسكري على إقليم الجماهيرية العربية الليبية[48]، وعلى اساس هذا البيان اجتمع مجلس جامعة الدول العربية في 12 مارس 2011 ووافق على هذا البيان واصدر القرار 7630، الذي دعى فيه مجلس الامن فرض حظر الطيران العسكري على أجواء الدولة الليبية من اجل حماية المدنيين أثناء الثورة الشعبية[49]، وهذا ما نص عليه القرار 1973 في الفقرة رقم 12 التي تؤكد أن العملية العسكرية في الجماهيرية العربية الليبية هي عملية عسكرية وقائية وليست عملية عسكرية للتدخل الفعلي:

"**وإذ يحيط علما أيضا بقرار مجلس جامعة الدول العربية الصادر في 12 "مارس 2011 الدعوة إلى فرض منطقة لحظر الطيران على الطائرات العسكرية الليبية، وإنشاء مناطق آمنة في الأماكن المعرّضة للقصف، وذلك كإجراء وقائي يتيح حماية الشعب الليبي والرعايا الأجانب المقيمين في الجماهيرية العربية الليبية** "[50].

حيث وبالرجوع إلى الفقرة السالفة الذكر لهذا القرار، نجد أن هناك ارادتين ساهمتا في إنشائـــه وتكوينه فالإرادة، الأولى تتمثل في ارادة مجلس التعاون الخليجي والإرادة الثانية تتمثل في مجلس جامعة الدول العربية .

---

48) **الإجتماع الرسمي للمجلس الوزاري لدول مجلس التعاون الخليجي**، بيان الدورة الثامنة عشر بعد المائة، المنعقدة بمدينة ابوظبي ومدينة الرياض، بتاريخ 10 و11مار 2011، بيان اطلع عليه بتاريخ 4 جوان، 202على الساعة 11h00، موجود على الموقع: http://www.gcc-sg.org/en/page/default.aspx

49) الفقرة رقم **1** لقرار الجامعة العربية رقم 7630، الصادر في12 مارس 2011، الملحق بمذكرة التخرج ماستر لتيسيـر ابراهيم قديح، المرجع السابق، ص،191.

50) **الفقرة 12** من قرار مجلس الامن 1973 .

ومن خلال هذه المعطيات، يستشف ان القرار 1973 فيه عيب في الانشاء والتكوين وهو قرار باطل، لأن مجلس دول التعاون الخليجي غير مختص، وليس له أي سلطة للنظر في قضية ثورة 17 فبراير للجماهيرية العربية الليبية، لأن الدولة الليبية ليست عضو في مجلس التعاون الخليجي، وهذا ما يؤكده النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي بحد ذاته في نص المادتين السابعة والثامنة منه، حيث نصت المادة السابعة على مايلي[51]:

- "**المجلس هو السلطة العليا لمجلس التعاون، ويتكون من رؤساء الدول الأعضاء، وتكـــون رئاسته دورية حسب الترتيب الهجائي لأسماء الدول** " .

ونصت المادة الثامنة منه أيضا على مايلي[52]:

- "**يقوم المجلس الأعلى بالعمل على تحقيق أهداف مجلس التعاون الخليجي خاصة فيما يلـي: النظر في القضايا التي تهم دول الأعضاء**" .

أما المادة 11 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969 نصت هي كذلك على مايلـــــي:

" **للدولة أن تعبر عن رضاها للمعاهدة وهذا بتوقيعها او تبادل وثائق انشائها او بالتصديق عليها او بالموافقة عليها او بقبولها او بالانظمام اليها او بأية وسيلة اخرى متفق عليه** ".

إذن فمسألة العضوية في قانون المنظمات الدولية، وفي اتفاقية فيينا لقانون المعـادات لسنـة 1969 مهمة، لأنها تؤثر وتحدث اثار قانونية بين منظمة مجلس التعاون الخليجي والجماهيرية العربية الليبية عندما تصادق هذه الاخيرة على الاتفاق المنشئ لهذه المنظمة[53].

---

51) **الفقرة الاولى من المادة 7 من النظام الاساسي** لمجلس التعاون الخليجي.

52) **الفقرة الاولى من المادة 8، نفس المرجع.**

53) **المادة 11 من إتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969**، المبرمة بتاريخ 23 ماي 1969، دخلت حيز التنفيذ بتاريخ 27 جانفي 1980.

حيث أي تصرف سلبي صادر من الدولة الليبية تتأثر مباشرة منظمة مجلس التعاون الخليجي، خاصة اذا كان هذا التصرف يتعارض مع مبادئ ومقاصد واختصاصات واهداف النظام الأساسي لهذه للمنظمة .

فالجماهيرية العربية الليبية الممثلة بالنظام السياسي **لمعمر القذافي** لسيت عضوة في مجلس التعاون الخليجي، ولا يجوز قانونا لهذا المجلس النظر في قضية الثورة الشعبية الليبية، **وهذا مانصت عليه المادة الثامنة أعلاه من النظام الاساسي لمجلس التعاون الخليجي.**

ومنه يكون قرار مجلس الأمن رقم 1973 باطل، لأنه بني على جزئية والمتمثلة في الفقرة رقم12 لهذا القرار التي تم تبنيها عن طريق القرار7630، المشترك بين مجلس التعاون الخليجي وجامعة الدول العربية، ومنه يكون قرار مجلس الامن 1937 غير مشروع.

ثانيا : عن عدم احترام المعايير الدولية لمسؤولية الحماية

يوجد إشكال في ما يخص تنفيذ معايير مسؤولية الحماية في الدولة الليبية، فقد نص ميثاق الأمم المتحدة في الفصل الأول عن عدم التدخل في السيادة وفي شؤون دول أعضاء الامم المتحدة بدون أي إجراء قانوني يتطابق مع المشروعية الدولية، فالحظر الجوي في القرار1973 يمكن وكما انه لا يمكن أن يؤثر في سيادة الدولة الليبية وفي شؤونها.

وحسب المعطيات والوقائع والأدلة التي تطرقنا إليها في هذا البحث بخصوص مراحل تطور الثورة الشعبية في الجماهيرية العربية الليبية، توصلنا إلى أن هذه المعطيات والوقائع والأدلة لا تتوافق مع بعض معايير مسؤولية الحماية لتقرير لجنة القانون الدولي قبل وبعد صدور القرار 1973، والتي سوف ندرسها كمايلي:

1-معيار مسؤولية الوقايــة

هذا العنصر لم يستطع المجتمع الدولي تنفيذه بسبب إنفلات الاوضاع الامنية بسرعة بين المعارضة السياسية الليبية والنظام السياسي **لمعمر القذافي**، او ربما تعمد المجتمع الدولي في خلق الفوضى والحراك الشعبي في الجماهيرية العربية الليبية، فالربيع العربي بدأ اولا في دولة تونس، ثم دولة، مصر، ثم إنتقل إلى الدولة الليبية، فالثورية الشعبية لـ 17 فبراير 2011 التي إندلعت في الجماهيرية العربية الليبية يمكن للمجتمع الدولي أن يتجاوزها في بدايتها، لكن المجتمع الدولي قصرفي تنفيذ معيار مسؤولية الوقاية لمعالجة الاسباب التي قد تؤدي لأي نزاع مسلح داخل الدولة الليبية.

2- معيار مسؤولية الرد

لم يحترم مجلس الامن مسؤولية الرد في كل عناصره التي سوف نذكرها في هذا المعيار التي جاءت قبل وبعد إستصداره للقرار 1970، الذي فرض فيه تدابير وجزاءات ردعية غير عسكرية ضد السلطات الجماهيرية العربية الليبية من بينها : تجميد عضوية الدولة الليبية أمام مجلس حقوق الانسان الدولي، مع حظر السفر، تجميد الاصول، حظر الاسلحة...[54]، وتتمثل هذه العناصر كما يلي:

- معيار عنصر الاذن

العملية العسكرية في الجماهيرية العربية الليبية أذن بها مجلس الامن، وبذلك تكون هذه العملية العسكرية شرعية، لكن التدخل العسكري الذي قام به حلف شمال الاطلسي الناتو ليست قانونية، بل هي خرق للقرار 1973. فمجلس الأمن لم يرخص للتدخل العسكري الفعلي في هذه الدولة، نص فقط على عملية عسكرية وقائية تتمثل في الحضر الجوي، فبالرجوع الى محتوى القرار في الفقرة رقم 12 منه العبارة جاءت صريحة " **وهي حظر الطيران العسكري الوقائي وليس التدخل العسكري الفعلي**"، ومن جهة أخرى لا يوجد في هذا القرار ما ينص أن مجلس الأمن أذن للحلف الاطلسي تنفيذ الحظر الجوي العسكري على إقليم الدولة الليبية.

- معيار القضية العادلة

العملية العسكرية للقرار1973 هي قضية عادلة، لان النزاع المسلح غير الدولي الدائر في الجماهيرية العربية الليبية أدى إلى سقوط العديد من القتلى والجرحي من المدنيين الليبيين، جراء العنف المسلح الذي إستخدمته القوات المسلحة التابعة للنظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية، وهو عمل مدبر وإهمال من السلطات الليبية للقرار 1970، عندما أمرت بالقصف العمدي العشوائي على المدنيين الليبيين .

---

54) **تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول (مسؤولية الحماية)** لسنة 2011، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة السابعة والخمسون لسنة 2002، وثيقة رقم: A/57/303، ص،38-50.

- معيار مسألة الأدلة

أدلة النزاع المسلح والجرائم المرتكبة في الجماهيرية العربية الليبية متوفرة، كالقرار 1970 وتقرير لجنة تقصي الحقائق التي شكلها مجلس حقوق الانسان الدولي، وتقرير منظمة العفو الدولية، الى جانب السلطة الرابعة المتمثلة في الاعلام الذي له دورا كبيرا في فضح وكشف احداث النزاع المسلح في الدولة الليبية، من بينها قناة الجزيرة الاخبارية، وقناة العربية الاخبارية، وقناة الحرة الاخبارية، وقناة bbc الاخبارية، إلى جانب مواقع التواصل الاجتماعي اليوتوب، مما يكون التصويت على القرار 1973 من هذه الجهة منطقي لحماية المدنيين الليبيين[55].

- معيار النية الصحيحة

هذا العنصر لا يمكن ان نكتشفه في الوهلة الاولى الا بعد تنفيذ القرار 1973، يمكن القول ان بعض الدول صوتت على هذا القرار بحسن نية، الا ان الحكومة الفرنسية آنذاك لها مخطط آخر لتنفيذه خلف اجراء حماية المدنيين الليبيين، فالحكومة الفرنسية اعترفت بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي قانونيا وسياسيا في الوهلة الأولى وهذا يوم 10 مارس 2011، وضغطت كثيرا على مجلس الامن لقبول مشروع القرار 1973.

لكن بعد تنفيذ هذا القرار تم اسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية بعد مقتل معمر القذافي، وذلك من خلال استهداف موكبه من طرف القوات الفرنسية التابعة لحلف الناتو.

-معيار الملجأ الأخير

لم يرفض النظام السياسي لمعمر القذافي المساعي الحميدة التي دعت إليها بعض الدول، لكن المجلس الوطني الإنتقالي الليبي، أصر على إسقاط النظام السياسي **لمعمر القذافي** بعد تدخل

الناتو، وهذا النظام السياسي لم يمتثل لقرار مجلس الامن 1970 الذي ألزمه بوقف العنف المسلح ضد المدنيين الليبيين أثناء الثورة الشعبية.

55) **تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول**، المرجع السابق، ص،55-58.

- معيار الوسائل التناسبية

هذا المعيار لم يحترم من طرف حلف الناتو، لقد تعدى الحدود التي يجب إحترامها، لانه استهدف النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية بشكل غير محدود، فحلف الناتو قام بتغيير مسار وهدف العملية العسكرية التي رخص لها مجلس الأمن في القرار 1973، كما يتبين ذلك في العمليات العسكرية الوقائية التي ميزت بين التدخل العسكري الوقائي والفعلي، حيث اكد تقرير لجنة القانون الدولي لمسؤولية الحماية **انه يجب أن يكون الأثر على النظام السياسي للبلد المستهدف محدودًا**[56].

- معيار الإحتمالات المعقولة

انحرفت العملية العسكرية في الجماهيرية العربية الليبية عن هدفها رغم انها نجحت في حماية الليبيين، لكنها ساعدت ثوار المجلس الوطني الانتقالي الليبي للوصول إلى السلطة، في النزاع المسلح بعد إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية بمقتل **معمر القذافي** بدون اي مبرر، وتم إدخال الدولة الليبية في فراغ دستوري، وأكد تقرير لجنة القانون الدولي لمسؤولية الحماية **انه لا يمكن تبرير للعمل العسكري إلا إذا كانت أمامه فرصة معقولة للنجاح .**

3- معيار مسؤولية اعادة البناء بعد تنفيذ العملية العسكرية

هذا المعيار في الوقت الحالي لم ينجح في الدولة الليبية على كل المستويات، بسبب التدخل السيئ لحلف الناتو في هذه الدولة، فالتدخل العسكري الفعلي أثر كثيرا على مستقبل الدولة الليبية.

4- بخصوص عنصر الامن

انتهى النزاع المسلح الدولي في الجماهيرية العربية الليبية، وظهرت في هذا البلد مؤسستان عسكريتان واحدة في شرق ليبيا واخرى في غربها، مع انتشار للمليشيات المسلحة، حيث أكدت لجنة مسؤولية الحماية **بضرورة اعادة تنظيم وإدماج كل القوات المسلحة داخل القوات النظامية مع إعادة النظام العام في لتلك الدولة المستهدفة في الحرب.**

56) **تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول**، المرجع السابق، ص،61-83.

5-العمليات العسكرية الوقائيــة

توجد فئتان من العمليات العسكرية الوقائية،الأولى هي "الانتشار الوقائي" الذي ينطوي على وضع قوات عسكرية في مكان يظهر فيه تهديد بوقوع صراع، أما الفئة الثانية من العمليات الوقائية هي أن تنشر الموارد العسكرية دون تدخل عسكري فعلي في إقليم الدولة المستهدفة، وهذه العمليات العسكرية من مهمة قوات حفظ السلام الاممية وليس من مهمة حلف الناتو[57].

ثالثــا:عن خـــرق نصوص ميثـــاق الامـــم المتحـــدة

-أعن خرق نص المادة 2 من ميثاق الامم المتحدة

بتاريخ 10 مارس 2011 اعترفت الدولة الفرنسية قانونيا وسياسيا بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي، وقدمت مشروع حظر جوي عسكري على اجواء اقليم الجماهيرية العربية الليبية، وهذا من أجل حماية الشعب الليبي داعمة بذلك قرار الجامعة العربية رقم 7630 الذي تبنى نفس الطلب.

لكن اعتراف الدولة الفرنسية بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي قبل صدور القرار1973، وهي عضو دائم بمجلس الامن يعتبر خطأ في العرف والسياسة الدولية، يضع مجلس الامن في مأزق وموقف سلبي يتعارض مع اهداف الامم المتحدة ومع المشروعية والشرعية الدولية.

فالمجلس الوطني الانتقالي الليبي ليست حركة تحررية تقاوم ضد الاستعمار، وإنما هو عبارة عن معارضة سياسية ليبية تعارض السلطة الفعلية في الدولة الليبية، المتمثلة في النظام السياسي **لمعمر القذافي**، مما يعد هذا الاعتراف سابقا لأوانه وخطير، لان الدولة الفرنسية عضو دائم في مجلس الامن .

---

57) **تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول**، المرجع السابق،ص،61-83.

ان التصرف السلبي للدولة الفرنسية باعترافها القانوني والسياسي للمجلس الوطني الانتقالي الليبي، **يجعل قرار مجلس الامن 1973 ذو صبغة سياسية وليست قانونية** وهذا يتنافى مع اهداف الامم المتحدة ويتعارض مع المشروعية و الشرعية الدولية .

وبالرجوع إلى ميثاق الأمم المتحدة فإنه يهدف إلى عدم التدخل في السيادة والشؤون الداخلية للدول، حيث نصت الفقرة الأولى و السابعة من المادة 2 لميثاق الأمم المتحدة على مايلي[58] :

الفقرة الاولى: نصت على أن الهيئة تقوم على "**مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائه**".

أما الفقرة السابعة نصت على أنه: "ليس في هذا الميثاق ما يسوغ " للأمم المتحدة " أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الاعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لان تحل بحكم هذا الميثاق، على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع".

ب-إنعدام الاساس القانوني للنزاع المسلح غير الدولي في نصوص ميثاق الامم المتحدة

لم ينص ميثاق الامم المتحدة على أي إجراء بخصوص حفظ السلم والامن الدوليين في النزاع المسلح غير الدولي، لا في الفصل السادس ولا في الفصل السابع لهذا الميثاق، وإنما نص فقط على حفظ السلم والامن الدوليين في النزاع المسلح الدولي.

ولتأكيد هذا، فقد نص الفصل الاول في الفقرة الاولى من المادة الاولى لميثاق الامم المتحدة على مايلي:

"**حفظ السلم والامن الدولي، وتحقيقا لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الاسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الاخلال بالسلم،**

---

58) **الفقرتين من المادة 2** لميثاق منظمة الأمم المتحدة.

- **إطلع أيضا على إعتراف فرنسا بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي**، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية، إطلع عليه بتاريخ 20جوان 2021، على الساعة11h00، موجود على الموقع: http:/www.aljazeera.net

وتتذرع بالوسائل السلمية، وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي تؤدي الى الاخلال بالسلم أو لتسويتها".

حيث **فبإستقراء الفصل الاول لهذه المادة والفصل السادس والسابع** نجد انهم نصوا فقط على إجراءات النزاع المسلح الدولي ولم يشيروا إلى إجراءات النزاع المسلح غير الدولي.

ومنه يعتبر التصويت على القرار 1973 بدون أي أساس قانوني، حيث ولو إعتبرنا أن تقرير لجنة القانون الدولي لمسؤولية الحماية يعتبر أساس قانوني، لكن ميثاق الامم المتحدة نص في الفصل الثامن عشر في المادة 180 أن هذا الميثاق يتم تعديله وفق إجراءات المنصوص عليها في هذا الفصل .

حيث أن مسؤولية الحماية في النزاع المسلح غير الدولي لكي يكون له أساس قانوني يجب أن تكرس عبر إجراءات ميثاق الأمم المتحدة كون يمثل هذا الميثاق المعاهدة الأسمى في العالم[59].

الفرع الثاني: المسؤولية الدولية المترتبة على صدور القرار 1973

لقد تم دس مشروع اسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية في القرار 1973 من طرف قوى دولية وإقليمية، وقاموا بتغليط مجلس الامن، سرعان ما صحح هذا المجلس خطأه في ثورة الربيع العربي السورية، اين منع تمرير مشروع قرار ضرب النظام السياسي لبشار الاسد بعد استعمال روسيا والصين حق الفيتو[60]، حيث **اعترف اندرس فوغ راسموسن** الأمين العام لحلف شمال الأطلسي أنه ساعد المجلس الوطني الإنتقالي الليبي للوصول للحكم[61] .

---

59) **المادتين 1 و 108** من ميثاق الأمم المتحدة.

60) **مجلس الأمن يمنع إصدار قرار يستهدف النظام السوري**، مقال لقناة الإخبارية فرانس 24، إطلع عليه بتاريخ 06 جوان 2021، على الساعة14h00، موجود على الموقع:
https://www.france24.com/ar/20111005-syria-china-russia-politics-un-security-council-resolution-vetoed-bashar-al-assad-unrest

61) **تنفيذ الحضر الجوي على ليبيا**، مقال لقناة bbc الإخبارية باللغة العربية، إطلع عليه بتاريخ 5 جوان2021، على الساعة10h00 ، موجود على الموقع: https://www.bbc.com/arabic/middleeast/2011/10/111031_libya

لقد كانت للدولة الفرنسية الممثلة من طرف الرئيس ساركوزي رغبة وارادة خفية لاسقاط **نظام معمر القذافي**، وهذا ما نشره **موقع الإخباري** "**إنترسبت**" الأمريكي حول تفاصيل من دفاتر الاجتماعات السرية التي إنعقدت بين ساركوزي الرئيس الفرنسي السابق وحلفائه قبل الحرب على الجماهيرية العربية الليبية[62].

إذن فالمسؤولية الدولية تقع على جهاز مجلس الامن، ويتحمل:

1- مسؤولية دولية مباشرة، لان فرنسا وبريطانيا وامريكا اعضاء دائمين في هذا المجلس، وهم الذين قادوا ونفذوا العملية العسكرية عن طريق منظمة حلف شمال الاطلسي.

2- ومسؤولية دولية غير عمدية لهذا المجلس، لان تم تغليطه في الهدف الحقيقي وراء التصويت على القرار 1973[63].

المطلب الثاني رقابة محكمة العدل الدولية على مشروعية القرار 1973

تمتلك قرارات مجلس الامن الصفة الالزامية في التنفيذ، كما نصت المادة 25 من ميثاق الامم المتحدة، لكن هذه الصفة الالزامية معرضة للرقابة امام محكمة العدل الدولية، وسنحقق في إمكانية محكمة العدل الدولية تنفيد ألية الرقابة على مدى مشروعية القرار 1973 في هذا المطلب.

---

62) **النوايا الخفية لساركوزي في مشروع القرار 1973 أمام مجلس الامن الدولي**، مقال للموقع الإخباري سبوتنيك باللغة العربية، إطلع عليه بتاريخ 06 جوان 2021، على الساعة 15h00، موجود على الموقع:

https://arabic.sputniknews.com

63) **المادة 6 من تقرير لجنة القانون الدولي**، الخاص بالمسؤولية الدولية للمنظمات الدولية، الامم المتحدة، الجمعية العامة الدورة الستون، المنعقدة بنيويورك في 2005، الملحق رقم 10 – A/60/10، وثيقة رقم: A/60/10 .

الفرع الأول: الرقابـــــة القضائيـــة

تختص محكمة العدل الدولية باختصاص قضائي محصور في نظامها الاساسي المعمول به الى يومنا هذا، وبالرجوع الى المادة 36 الفقرة الاولى والثانية[64]، فإن لها اختصاص اجباري وإختصاص إختياري للفصل في اي مسألة قانونية فنصت الفقرة الأولى منه على مايلي:

" **تشمل ولاية المحكمة جميع القضايا التي يعرضها عليها المتقاضون، كما تشمل جميع المسائل المنصوص عليها بصفة خاصة في ميثاق الامم المتحدة، أو في المعاهدات، والاتفاقيات المعمول بها**".

لكن يبقى رجال القانون في الفقه الدولي بين الشك ومن يعتقد ان القضاء الدولي المتمثل فـــي محكمة العدل الدولية، يمكن لها ان تطعن في قرارات مجلس الأمن فنجد ان:

1-**الاتجاه الأول** : يعتبر أن القرارات الخارجة عن الاختصاص وصلاحيات مجلس الامن معدومة القيمة خاصة اذا كانت ذو اعتبارات سياسية .

2-**الاتجاه الثاني** : رفض الاعتراف برقابة القرارات الخارجة عن نطاق اختصاص مجلس الامـــن بحجة أنها تفتح الباب أمام الدول للإدعاء بالدفع للتحلل من التزاماتها.

3- **أما الاتجاه الثالث** : يرى من الضروري أن تكون تصرفات وقرارات مجلس الأمن متسقة مـــع الشروط الإجرائية والموضوعية لميثاق الامم المتحدة[65] .

---

64) **الفقرة الاولى والثانية من المادة 36 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية**، الموقع في26 جوان 1945 من طرف أعضاء الامم المتحدة بمدينة سان فرانسيسكو في الولايات المتحدة الامريكية، بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 176، الدورة السابع عشر، الصادر بتاريخ 04 اكتوبر 1945 في جلستها رقم 1020، دخل حيز التنفيذ في24 اكتوبر 1945.

65) **يزيد بلال**، مشروعية القرارات الصادرة لمحلس الامن، وآليات الرقابة عليها لحفظ السلم والامن الدوليين، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في الحقوق، تخصص قانون عام ، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم الساسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2014/2013، ص، 116.

أما البعض الآخر يرى انه لوجود غموض في فلسفة النظام العالمي الجديد فإن قرارات مجلس الامن يمكن أن تكون عرضة للرقابة في مدى مشروعيتها كون تركيبة مجلس الامن محتكرة في حق الفيتو[66].

الفرع الثانـــي : الإختصـــاص الإستشـاري (الافتاء):

لكون قرار مجلس الامن 1973 ملزم و له خصوصية لما يحدث في الجماهيرية العربية الليبية، فالرقابة في مدى مشروعيته لايمكن ان تكون برقابة قضائية لان الرقابة القضائية امام محكمة العدل الدولية تستلزم اجراءات مطولة.

كما أن الرقابة السياسية التي تملكها الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والأمين العام للأمم المتحدة على قرارات مجلس الامن لا تحدث آثار قانونية، فإستبعاد هذه الرقابة امر منطقي لان هناك مدنيين ليبيين يسقطون ضحايا في النزاع المسلح في الجماهيرية العربية الليبية ويستوجب على المجتمع الدولي تنفيذ القرار 1973 بشكل استعجالي من اجل حمايتهم [67].

لكن على الرغم من وجود ضرورة قصوة لتنفيذ مسؤولية الحماية في الجماهيرية العربية الليبية، الا انه يمكن لاعضاء مجلس الامن الذين صوتوا سلبيا لصالح هذا القرار خاصة الصين وروسيا ان يطلبوا من مجلس الامن اخذ تدابير احترازية باحالة القرار للافتاء للنظر في مدى مشروعيته.

كما يمكن للجمعية العامة احالة هذا القرار للافتاء ايضا بطلب من دول اعضاء الجمعية العامة، خاصة التي لديهم حدود جغرافية مع الدولة الليبية مثل دولة : مصر، والجزائر، والتشـــاد،

---

66) **يزيد بلال**، المرجع السابق ص،177.

67) **حمدو ابتسام**، الرقابة على مشروعية تدابير مجلس الامن في فض النزاعات الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص منازعات عمومية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، 2018/2017،ص، 14.

وتونس، ومالي والنيجر لان النزاع المسلح غير الدولي في الجماهيرية العربية الليبية يهدد استقرار هاته الدول اكثر[68].

و لتأكيد هذا فقد نصت الفقرة الاولى من المادة 96 من ميثاق الامم المتحدة انه :"**لأي من الجمعية العامة أو مجلس الامن أن يطلب من محكمة العدل الدولية إفتاءه في أي مسألة قانونية** ".

إذا فحسب هذه المادة فمحكمة العدل الدولية خول لها ميثاق الامم المتحدة اختصاص استشاري، يطلب منها مجلس الامن والجمعية العامة ان تفتي في أي مسألة قانونية من بينها مدى مشروعية القرار 1973، ولا يعيق هذا الاجراء تنفيذ هذا القرار، لان الافتاء يصدر باجراءات سريعة، زائد ذلك حتى لو افتت المحكمة بعدم مشروعيته، فلمجلس الامن له آليات وبدائل و خيارات اخرى لحماية الشعب الليبي وبدون تقصير .

فاسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية يشوبه غموض، والحالة التي وصلت اليها الدولة الليبية بإدخالها في فراغ دستوري اليوم، يتضح ان نية التصويت على قرار1973 له خلفيات سياسية اكثر من القانونية لحماية الشعب الليبي .

المطلب الثالث

أحداث النزاع المسلح الدولي في الجماهيرية العربية الليبية

إن العملية العسكرية التي أقرها مجلس الامن في القرار 1973 هو تدخل عسكري وقائي وليس تدخل عسكري فعلي، وهو اساس قانوني واضح نص عليه تقرير اللجنة الدولية لمسؤولية الحماية الذي فرق بين التدخل العسكري الوقائي والتدخل العسكري الفعلي، ولا يوجد في القرار اي رخصة لاستهداف القوات البرية للنظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية حسب الفقرة 12 لهذا القرار .

68) **المادة 96** من ميثاق الأمم المتحدة.

لقد أدى التدخل العسكري الفعلي على الجماهيرية العربية الليبية إلى إسقاط النظام **السياسي للدولة الليبية بعد مقتل معمر القذافي**، ومتابعة باقي رموز هذا النظام السياسي أمام المحكمة الجنائية الدولية، وسندرس أحداث النزاع المسلح الدولي في الجماهيرية العربية الليبية في هذا المطلب.

الفرع الأول:

تحول الحضر الجوي العسكري الوقائي الى التدخل العسكري الفعلي

لم يمتثل حلف شمال الأطلسي للقرار 1973 أثناء تنفيذ العملية العسكرية في الجماهيرية العربية الليبية، حيث إنحرفت مهمته وأدت إلى كارثة في حق الدولة الليبية، وسندرس هذه العملية العسكرية للقرار 1973 في هذا الفرع.

أولا : بدء العمليات العسكريـــة لحلف الناتـــو

سلمت فرنسا في يوم 31 مارس 2011 لحلف الناتو مهمة استكمال العملية العسكرية في الجماهيرية العربية الليبية، بعد ان بداتها في 19 مارس 2011 بعملية تسمى **فجر الاوديسا**.

حيث بدأ حلف شمال الأطلسي "ناتو" بقيادة الجنرال الكندي "تشارلز بوشارد" مهمة تنفيذ الحضر الجوي العسكري على اقليم الدولة الليبية، واطلق على هذه العملية اسم "**الحامي الأوحد**"، وساهمت دول عدة لتنفيذ حظر الطيران العسكري، واستمر التدخل العسكري الفعلي على الدولة الليبية حتى يوم 2011/10/20 انتهت بوضع حد للنظام السياسي لمعمر القذافي بعد مقتله .

استخدم حلف شمال الاطلسي في هذا التدخل آليات عسكرية متطورة من فرقاطات وغواصات وناقلات الطائرات بكل انواعها، والوسائل اللوجيستية لتنفيذ الحضر الجوي، وإستهدف حلف الناتـــو البنية التحتية العسكرية واللوجبستية للجماهيرية العربية الليبية، بشكل مباشر اثناء تنفيذه الحضـــــر الجوي العسكري وابتعد كثيرا عن أهداف القرار 1973 لحماية المدنيين الليبيين[69].

69) **هكذا دمر الناتو وأسقط النظام**، مقال لحسين مفتاح للموقع الإخباري أفريقات نيوز، إطلع عليه بتاريخ 15 جوان 2021، على الساعة11h00، موجود على الموقع : https://www.afrigatenews.net

ثانيا: تغيير موازيــن القوة لصالــح المعارضـــة

صرح الأمين العام لحلف **الأطلسي اندرس فوغ راسموس** أن الحلف ساعد ثوار المجلس الوطني الانتقالي الليبي في النزاع المسلح الدولي، والدولي أثناء الانتفاضة ضد نظام السياسي للعقيد **معمر القذافي**، وأكد ان هذا الانجاز كان أيضا بفضل بعض الدول العربية التي قدمت يد المساعدة .

وسيطر ثوار المجلس الوطني الانتقالي الليبي على العاصمة طرابلس، كما تمكنوا من إعتقال **سيف الإسلام** نجل العقيد **معمر القذافي**[70] .

ثالثا: مقتل رأس النظام القائم

إستهدف موكب العقيد **معمر القذافي** من طرف الطائرات الحربية الفرنسية التابعة لحلف الناتو بعد خروجه من سرت المحاصرة، وعثر على **معمر القذافي** على قيد الحياة مصاب جراء هذا القصف، ولكنه قُتِل بعد ان القى ثوار المجلس الوطني الإنتقالي الليبي القبض عليه[71].

الفرع الثاني:

تنصيب المجلس الوطني الانتقالي لتسيير الدولة الليبية

بعد إسقاط النظام السياسي في الجماهيرية العربية الليبية، أعلن المجلس الوطني الإنتقالي الليبي أن مقاليد الحكم في الدولة الليبية انتقلت اليه، وهو الحاكم الفعلي في الدولة الليبية بصفة مؤقتة، وانه سوف يقوم بنشر الاعلان الدستوري الذي يؤسس لدولة ليبية جديدة بنظام ديمقراطي، بعد تسليم

---

70) **تنفيذ الحضر الجوي على ليبيا مارس 2011**، مقال لموقع قناة bbc الإخباري باللغة العربية، إطلع عليه بتاريخ 5 جوان2021، على الساعة11h00، موجود على الموقع :
https://www.bbc.com/arabic/middleeast/2011/10/111031_libya_rasmussen_nato_visit

الندوة الصحفية على الموقع الإخباري الجزيرة، برنامج الندوة الصحفية لخديجة بن قنة، إطلع عليه بتاريخ 5 جوان2021، على الساعة 11h15، موجود على الموقع: http://studies.aljazeera.net

71) **قصف الناتو لموكب القذافي مارس 2011**، مقال لموقع مبتد الإخباري باللغة العربية، إطلع عليه بتاريخ 02 جـــوان 2021 على الساعة 09h00، موجود على على الموقع: http://www.mobtada.com/details/831305

السلطة للمؤتمر الوطني العام الذي ينتخب ويمنح الشرعية الحقيقية لمؤسسات الدولة الليبية وينهي المرحلة الانتقالية في الدولة الليبية بوضع دستور جديد لهذه الدولة[72] .

الفرع الثالث:

مآل مذكرة التوقيف الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية

أحال مجلس الامن عن طريق القرار 1970 ملف الثورة الشعبية في الجماهيرية العربية الليبية على المحكمة الجنائية الدولية، وهذه الاحالة تتعلق بالجرائم المرتكبة من طرف النظام السياسي **لمعمر القذافي** في النزاع المسلح غير الدولي[73].

حيث وبعد تأكد الادلة للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بتورط اسماء مهمة في النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى لهذه للمحكمة أوامر بإعتقال العقيد **معمر القذافي، وسيف الاسلام وعبد الله السنوسي،** لكن رفض النظام السياسي للدولة الليبية هذه المذكرة .

بعد إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية، انتهت المتابعة الجنائية الدولية تلقائيا ضد **معمر القذافي** لمقتله اثناء النزاع المسلح الدولي، وبقي عبد الله السنوسي تحت الرقابة القضائية في المؤسسة العقابية للسلطات الليبية .

أما سيف **الإسلام القذافي** فقد تم حبسه من طرف ثوار الزنتان وألغيت فيما بعد عقوبة الإعدام الصادرة في حقه من طرف المحكمة العليا في ليبيا، وفي جون 2021 تولى بركان خان منصب

72) **الزهراء لتقي**، المرجع السابق، ص، 4.

73) **بعثة الامم المتحدة للدعم في ليبيا مارس 2011**، مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان، تقرير حول محاكمة 37 من نظام السياسي لمعمر القذافي (630/2012)،21 فبراير 2021، تقرير موجود على الموقع:

http://www.ohch.org

المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، الذي كان محامي الدفاع في حق سيف الاسلام، الذي صرح ان هذا الاخير لا يمكن ان يحاكم مرتين بنفس التهمة[74].

74) **المحكمة الجنائية الدولية**، سيف الاسلام القذافي، مقال لموقع قناة فرانس 24 الإخبارية، إطلع عليه بتاريخ02 جوان 2021، على الساعة10h00 ، موجود على الموقع: https://www.france24.com/ar/

الفصـــــل الثانـــي

تحديات إعادة بناء الدولة الليبية على ضوء القرار 1973

بعد إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية من طرف حلف الناتو في سنة 2011، إنتقلت سلطة تسيير الدولة الليبية الى المعارضة الليبية المتمثلة بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي، الذي وضع إعلان دستوري مؤقت يُمهِّد لإنتخاب أعضاء المؤتمر الوطني العام، والذي سوف ينهي المرحلة الانتقالية بوضع دستور يُأسس لنظام سياسي وإداري جديد للدولة الليبية .

لكن بعد إنتخاب أعضاء المؤتمر الوطني العام سنة 2013 لم تعرف الدولة الليبية أيَّ إستقرار في مؤسساتها ولم ينجح هذا المؤتمر في وضع دستور جديد ينهي المرحلة الانتقالية، وأدَّت هذه الوضعية إلى فراغ دستوري في الدولة الليبية إنعكست سليبا على الأوضاع السياسية، الإقتصادية، الأمنية وعلى المجتمع الليبي، وإنقسمت المؤسسات والسلطات في هذه الدولة، وتسبب أيضا هذا الفراغ الدستوري الى إنتشار السلاح غير الشرعي، الذي حوَّل ليبيا الى ساحة معارك مسلحة كاد أن يُعرِّضها مرة أخرى إلى تدخل دولي ثاني[75]، خاصة بعد تمركز الجماعات الإرهابية في إقليمها[76].

ويسعى المجتمع الدولي مع منظمة الأمم المتحدة ايجاد حل للفراغ الدستوري للدولة الليبية عبر الحوار السياسي الوطني الشامل الذي يمهد للنخبة السياسية والعسكرية والشعب الليبي إختيار القاعدة الدستورية والقانونية لإنتخابات 24 ديسمبر 2021[77].

---

75) **محمد السبيطالي**، دراسات الأزمة الليبية بين التدخلات الدولية والوساطات الاقليمية، د.د.ن، الرياض، السعودية، دون طبعة، 2017، ص، 22-29.

76) **الحسين العلوي**، الازمة الليبية بين صراع الارادات الدولية والانقسام الداخلي، مركز الجزيرة للدراسات، د.د.ن، دون دون مكان النشر، دون طبعة، 2020،ص،2-3، كتاب اطلع عليه بتاريخ 25 جويلية2021، على الساعة 13h00، موجود على الموقع: http://studies.aljazeera.net

77) **مسودة مشروع القاعدة الدستورية للدولة الليبية**، الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي، بعثة الامم المتحدة، اطلع عليها بتاريخ 25 جوان 2021، على الساعة 13h00، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة:

https://unsmil.unmissions.org/ar/

المبحث الأول

أوضاع الدولة الليبية بعد إنتخاب المؤتمر الوطني العام

لم ينجح المؤتمر الوطني العام الليبي بعد سنة 2011 في تغيير أوضاع الدولة الليبية بعد اسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية، الممثل من طرف العقيد **معمر القذافي**، فقد تعثرت المرحلة الانتقالية للدولة الليبية في سنة 2013 وأثرت على الأوضاع السياسية،الاقتصادية، والاجتماعية في الدولة الليبية بشكل خطير هدد ولازال يهدد مستقبل الدولة الليبية، وسندرس هذه الأوضاع في العناصر التالية:

المطلب الأول

الوضع السياسي للدولة الليبية

تسبب قانون العزل السياسي والاداري الذي صوت عليه المؤتمر الوطني العام الليبي بشكل مباشر على الوضع السياسي في الدولة الليبية، حيث انقسمت المؤسسات السياسية، السيادية، والاستشارية، العسكرية والامنية في الدولة الليبية، بين شرقها في بنغازي وضواحيها وبين غربها في طرابلس وضواحيها.

الفرع الأول: أزمة قانون العزل السياسي والإداري

تَسلَّم المؤتمر الوطني العام الليبي السطلة من طرف المجلس الوطني الإنتقالي الليبي، وأصبح هذا المؤتمر هو السلطة العليا في الدولة الليبية وتركزت مهمته وفقا للإعلان الدستوري في المادة 30منه بتسيير الفترة الانتقالية ويتم فيها إنتخاب هيئة تأسيسية لصياغة الدستور، وتعيين رؤساء في المؤسسات السيادية وتعيين رئيس الوزراء لتشكيل الحكومة المؤقتة[78] .

78) **الاعلان الدستوري للمجلس الوطني الانتقالي**، الجريدة الرسمية للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت الليبي، العدد 1، الصادر في17 ربيع الاول 1433 الموافق لـ 9 فيفري، 2012، المادة 3.

أُنْتُخِب أعضاء المؤتمر الوطني العام، وتقاسمت الأحزاب السياسية فيما بينها المقاعد وتحصَّل حزب قوى التحالف الوطني على39 مقعدًا، حزب العدالة على19 مقعدًا، إستحوذ حزب الأمة والمترشحين الأفراد على المقاعد المتبقية[79].

لكن تَسبَّبت أزمة مشروع قانون العزل السياسي الذي منع أتباع النظام السابق المشاركة في الحياة السياسية والإدارية في تعطيل مهمة المؤتمر الوطني العام[80] .

حيث تَجاوز المؤتمر الوطني العام الليبي هذه الأزمة، وقام بتمرير هذا القانون الذي عزل شخصيات عدَّة ومهمة من بينها **محمود جبريل، محمد يوسف المقريف، اللواء خليفة حفتر القائد** العام للجش الوطني الليبي الحالي[81]، وإنبثقت من هذا المؤتمر حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبية بقيادة **علي زيدان** ومجلس النواب الليبي **برئاسة عقيلة صالح** .

لكن فشل الإنتقال السياسي مرة أخرى بسبب هذا القانون، عندما قرَّر مجلس النواب الليبي، مع الحكومة الوطنية المؤقتة الليبية **برئاسة علي زيدان** تحويل مقرهما إلى مدينة طبرق شرق ليبيا، وأدى هذا التصرف الى تشكيل المؤتمر الوطني العام الليبي في طرابلس حكومة إنقاذ وطني **برئاسة خليفة الغويل**[82].

---

79) **المفوضية الوطنية العليا للانتخابات ليبيا**، انتخاب اعضاء المؤتمر الوطني العام 2012، مقال لموقع المفوضية الوطنيا العليا للإنتخابات ليبيا، اطلع عليه بتاريخ 28 جويلية 2021، على الساعة10h00، موجود على الموقع الرسمي للمفوضيـــة: https://hnec.ly/

80) **عبدالرزاق العرادي**، عملية فجر ليبيا مقدماتها وسياقاتها(صفحات من وقائع الثورة المضادة)، الدوحة، الطبعـة الأولى،2021، ص،61.

81) **قانون رقم 13 لسنة 2013**، في الشأن العزل السياسي والاداري،الجريدة الرسمية للمؤتمر الوطني العام الليبي، العدد 6 الصادر في 18 رجب 1434 الموافق لـ 28مارس2013،المادة 1.

82) **عبد الرزاق العرادي**، المرجع نفسه، ص، 63.

الفرع الثاني: إنقسام المؤسسة العسكرية والأمنية للدولة الليبية

إنقسمت المؤسسة العسكرية والأمنية في ليبيا جراء الفراغ الدستوري الذي تمخضت منه الفوضى السياسية، مما أدى إلى تدخل **خليفة حفتر** قائد الجيش الوطني الليبي، لإنهاء هذه الفوضى حسب زعمه بعملية عسكرية تدعى عملية الكرامة ضد الجيش الليبي في طرابلس في 2015.

لكن هذه العملية العسكرية التي قادها اللواء **خليفة حفتر** فشلت أمام الجيش الليبي الذي نجح بعد معارك عنيفة تحرير مؤسَّساته السِّيادية في طرابلس[83].

الفرع الثالث: الإنقلاب على إتفاق أصخيرات

تأثَّر الحوار السياسي الوطني في ليبيا سلبيا نتيجة دعم بعض القوى الخارجية **لخليفة حفتر**، وأدَّت هذه التصرفات السلبية إلى تحرك الأمم المتحدة للضغط على الأطراف المتصارعة لوقف إطلاق النار دون أيِّة شروط، وفتح حوار سياسي وطني ليبي، لإيجاد مخرج للفراغ الدستوري والفوضى السياسية والأمنية التي تمرُّ بها البلاد[84].

ونتيجة الضغط الذي مارسته الأمم المتحدة، تَوصَّل الفرقاء الليبيين في إجتماعهم بمدينة أصخيرات بالمملكة المغربية الى حل سياسي، ووقَّعوا على إتفاق في 17 ديسمبر 2015، تأسست بموجبه حكومة الوفاق الوطني المؤقتة الليبية برئاسة **فايز السراج**[85].

لكن وبمرور فترة زمنية من اتفاق أصخيرات، قامت الحكومة المؤقتة الوطنية الليبية لطبرق شرق ليبيا، مع حكومة الإنقاذ الوطني المؤقتة الليبية في طرابلس بسحب الثقة من حكومة الوفاق الوطني

---

83) **عبد الرزاق العرادي**، المرجع السابق، ص، 94-101.

84) **عبد الرزاق العرادي**، المرجع السابق، ص، 30.

85) **الاتفاق السياسي الليبي أصخيرات**، الموقع بين امحمد علي شعيب ومن معه وبين مارتن كوبلر الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في ليبيا، المنعقد بمدينة أصخيرات في المملكة المغربية، بتاريخ 17 ديسمبر، 2015،ص،1-30.

المؤقتة الليبية[86].

الفرع الرابع: تدويل الصراع الليبي

إعتمدت الحكومة الوطنية المؤقتة الليبية، ومجلس النواب الليبي في طبرق شرق ليبيا على الجيش الوطني الليبي بقيادة **خليفة حفتر**، كقوة منافسة لحكومة الوفاق الوطني المؤقتة في طرابلس، مما دفع برئيس حكومة الوفاق الوطني المؤقتة الليبية **فايز السراج** إلى إبرام إتفاقيات دولية، فتحوَّلت الأزمة السياسية في ليبيا مرة أخرى من صراع داخلي إلى صراع خارجي.

حيث وقَّع **فايز السراج** إتفاقيتين مع تركيا في مجال التعاون العسكري وأخرى في المجال البحري شرق البحر المتوسط، فرفضت كل من دولة اليونان، قبرص، مصر، ،فرنسا، ودولة الإمارات العربية هذا التصرف[87] .

فدخلت ليبيا جراء هذا التصرف في صراع بين قوى إقليمية ودولية، بعد أن تدخلت القوات العسكرية التركية ضد **اللواء خليفة حفتر**، لتحرير قاعدة الوطية الجوية في ليبيا لصالح حكومة الوفاق الوطني المؤقتة الليبية برئاسة فايز السراج[88]، متجاهلين عواقب هذا التدخل خاصة أن مصر تدعم اللواء خليفة حفتر في محاربة الإرهاب[89].

---

86) د. **شريفة فاضل محمد بلاط**، تأثير الارهاب والتدخل الدولي على مستقبل الدولة القومية، دراسة حالة الدولة الليبية (2011 –2020)، مجلة البحوث المالية، المجلد21، العدد الثالث، جامعة بور سعيد، 2020، دون بلد النشر، ص، 677–777.

87) **شريفة فاضل محمد بلاط**، المرجع نفسه، ص، 778.

88) **شريفة فاضل محمد بلاط**، المرجع السابق، ص، 778.

89) **علاء فاروق**، ليبيا بعد أصخيرات وابعاد الدور المصري، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، ب.د.ن، اسطمبول، بدون بلد النشر، دون طبعة، 2016، ص9–10 .

المطلب الثاني الوضع الاقتصادي في ليبيا

انقسم المصرف المركزي للدولة الليبية بسبب الفراغ الدستوري والانقسام الموجود في مؤسسات الدولة الليبية، خاصة السياسية والعسكرية، وهو ما أدى الى تأثر المؤسسات المالية والمالية العامة، لكن من جهة أخرى تدخل البنك الدولي لمساعدة الإقتصاد الليبي من الانهيار بمنحه إستثمارات للقطاع العام والقطاع الخاص في ليبيا، وهو ماسيتم التطرق إليه.

الفرع الأول: وضعية المصرف المركزي للدولة الليبية

أَدى الفراغ الدستوري والانقسام السياسي والعسكري في ليبيا الى إنقسام المصرف المركزي الليبي، إذ أصبح هناك مصرفين في هذه الدولة، مصرف واحد في طرابلس، وآخر في البيضاء شرق ليبيا، وتَرتَّب من جراء هذه الوضعية فقدان الدولة الليبية إمتيازات هامة للنهوض بإقتصادها .

ويساهم المصرف المركزي في طرابلس ب 90% من الودائع والقروض في مصارف حكومة الوفاق الوطني المؤقتة الليبية، ويسيطر على المعروض النقدي والإحتياطيات الأجنبية، بينما يختص فرع البيضاء بطباعة الدينار الليبي، ولعدم وجود تنسيق بين هذين المصرفين تأثَّرت كثيرًا السياسة النقدية والمالية العامة في ليبيا[90].

الفرع الثاني: قيمة عملة الدينار الليبي

إعتمدت الجماهيرية العربية الليبية في عهد **معمر القذافي** سابقا، في ربط قيمة عملتها النقدية بعملة هي عملة وحدة حقوق السحب الخاصة لصندوق النقد الدولي، حيث إرتفعت قيمة الدينار الليبي في هذه الفترة نتيجة إرتفاع أسعار النفط الخام في الأسواق الدولية.

---

90) **انقسام المصرف المركزي الليبي**، البنك الدولي ليبيا، مقال لموقع المصرف المركزي الليبي، اطلع عليه بتاريخ 30 جويلية 2021، على الساعة 15h00، موجود على الموقع:
https://www.albankaldawli.org/ar/country/libya/overview#

لكن تَسبب الفراغ الدستوري والإنقسام السياسي بعد إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية في سنة 2011، إلى إنخفاض قيمة هذا الدينار مقابل الدولار وغيره من العملات الأجنبية، وتمكن الدولار بالإرتفاع في السوق السوداء الليبية بأكثر من خمسة أضعاف من سعره الرَّسمي.

حيث إرتفعت قيمة الدينار الليبي بعد ثورة 17 فبراير 2011 عندما فرضت حكومة الوفاق الوطني المؤقتة الليبية سنة 2018 على بيع العملة الأجنبية في المصرف المركزي، لكن إنخفضت قيمته مرة أخرى سنة 2019 بعدما فرضت هذه الحكومة ضريبة تقدر 63% ليباع الدولار بنحو 3.65 دينار، وقام المصرف المركزي في طرابلس بإجراء عشوائي في2021 بتخفيض القيمة الرسمية للدينارالليبي بنحو70% امام الدولار، من أجل توفير السيولة النقدية من العملة الصعبة[91].

الفرع الثالث: معدل نمو الانتاج والخدمات في الاقتصاد الليبي

إنخفض إنتاج النفط في ليبيا سنة 2014 نتيجة سوء الأوضاع الأمنية، وأدَّى هذا الإنخفاض إلى تكبُّد الإقتصاد الليبي خسائر كبيرة من العملة الصعبة المقدرة ب 11 مليار دولار في سنة واحدة، وبلغ إجمالي إيرادات المالية العامة ب 23 مليار الذي يمثل نحو40% من إجمالي الإيرادات المحصلة سابقا، وخفضت حكومة الوفاق الوطني المؤقتة الليبية إجمالي الإنفاق بنسبة 22% .وشَكَّل بند الأجور والرواتب (نفقات الباب الأول) الجزء الأكبر من النفقات، حيث بلغت 21.9 مليار دينار ليبي، بينما وصل حجم الدعم (نفقات الباب الرابع) إلى 5.6 مليار دينار ليبي، و إستقرت النفقات الإنمائية (نفقات الباب الثالث) في حدود 5% من إجمالي الإنفاق.

---

91) **قيمة الدينار الليبي اثناء عهد القذافي وبعد ثورة 17 فبراير 2011 الليبية، مقال** أ.د. عطية المهدي الفيتوري أستاذ الاقتصاد بجامعة بنغازي، اطلع عليه بتاريخ 30 جويلية 2021، على الساعة20h00، موجود على الموقع:
https://mena.fes.de/ar/blog-ar/singleblog-ar/libyan-dinar-economic-reform-without-vision-ar

أما الإقتصاد غير الهيدروكربوني فعرفت المدن الليبية نقصا في إمدادات المياه، وإنقطاع في الكهرباء وتَأَثَّرت كثيرًا المالية العامة لإعتماد ليبيا على النفط والغاز[92].

الفرع الرابع: الاستثمار خارج المحروقات

قَدَّمت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي مساعدة مالية وفنية للقطاع الخاص الليبي في مجال الخدمات الإستشارية، الخدمات المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، لاسيما تلك المعنية بالتمويل التأجيري.

حيث رفعت هذه المؤسسة مستوى وعي القطاع الخاص في إشراكه في تطوير البنية التحتية، كما قدَّم أيضا فريق المؤسسة مساعدة فنية في مجالات عدة بحضور بعثة الأمم المتحدة .

وساهمت كذلك الوكالة الدولية لضمان الإستثمار (ميجا) سنة 2012 بتقديم ضمانة لمجموعة شركة TunInvest–AfricInvest للإستثمار مبلغ يقدر ب 8.9 ملايين دولار لتعبئة المياه والعصائر[93].

---

92) **تأثير النفط على الاقتصاد وعلى الانتاج والخدمات في ليبيا**، البنك الدولي، مقال لموقع البنك الدولي، اطلع عليه بتاريخ 30 جويلية 2021، على الساعة 21h00، موجود على الموقع:

https://www.albankaldawli.org/ar/country/libya/overview

93) **انتعاش الاستثمار في ليبيا**، البنك الدولي، مقال لموقع البنك الدولي، اطلع عليه بتاريخ 30 جويلية 2021، على الساعة 20h00، موجود على الموقع:

https://www.albankaldawli.org/ar/country/libya/overview#2

المطلب الثالث الوضع الاجتماعي في ليبيا

يعيش المجتمع الليبي بعد الفراغ الدستوري والفوضى السياسية والأمنية في ليبيا، أوضاع سيئة سواءا الصحية، المعيشية أو في تركيبته الاجتماعية، وسنبين حقيقة هذا الوضع الاجتماعي في هذا المطلب .

الفرع الأول: ظهور افكار انفصالية في المجتمع الليبي

تَأثَّرت بعض مكونات المجتمع الليبي من أمازيغ التبو، والطوارق وأمازيغ قبائل الزنتان من الصراع الموجود بين الأطراف الليبية إبتداءا من سنة 2014، حيث أسسوا مجالس خاصة بهم على ورفضت هاته المكونات الاجتماعية في ليبيا أيُّ دستور ينكر بعدهم الأمازيغي في ليبيا[94] .

وسيطر بعض الامازيغ على مناطق في ليبيا كجبل نفوسة، الزاوية، الزنتان، مما سهل لهم الأمر في مباشرة بعض الإجراءات لإستحداث إقليم إداري خاص بهم[95].

الفرع الثاني: تدني المستوى المعيشي للمجتمع الليبي

كشف مؤشر نوميبوو العالمي عن قائمة الدول الأغلى والأرخص في مختلف أنحاء العالم من حيث نفقات المعيشة.

---

94) **مجلس حقوق الانسان**، الدورة الثامنة والعشرون، البند 2 و10 من جدول الاعمال، تقرير مفوض الامم المتحدة لحقوق الانسان عن حالة ليبيا وعن الاحتياجات ذات الصلة من الدعم التقني وبناء القدرات، المنعقد بالجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة بتاريخ 12 جانفي2015، وثيقة رقم A/HRC/28/51، ص،11، تقرير اطلع عليه بتاريخ 30 جويلية 2021، على الساعـــــة 15h00، موجود على الموقع:
https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session28/Documents/A_HRC_28_51_ar.doc

95) **وضعية الأمازيغ في ليبيا**، مقال لموقع سكاي نيوز الإخباري بالعربية اطلع عليه بتاريخ 01 اوت2021، على الساعة 8h45، موجود على الموقع: https://www.skynewsarabia.com

حيث صُنَّف هذا المؤشر ليبيا في المرتبة الأولى من حيث تدني مستوى المعيشة في العالم العربي، وفي المرتبة الثانية أيضا من حيث تدني مستوى المعيشة على مستوى العالم بعد باكستان ب 22.32 نقطة، مقابل جزيرة برمودا التـي تحصلت بدورها على اعلى نقطة ب145.07[96].

وشَهدت ليبيا في السنوات الأخيرة مظاهرات عارمة بسبب تدهور الأوضاع المعيشية للسكان[97].

الفرع الثالث: تدهور المنظومة الصحية في المجتمع الليبي(وباء كورونا)

شَدَّدت السلطات الليبية الإجراءات ضد المواطنين الليبيين أثناء تفشي وباء كورونا، سواءًا في بنغازي أو في طرابلس، وهذا بعد منعهم عن التعبير بكل حرية عن إنشغلاتهم اليومية، وأدَّت هذه القيود إلى تدهور الحالة الصحية للمواطن الليبي بسبب نقص الإمكانيات في المرافق الصحية[98].

وَسَجَّلت وزارة الصحة الليبية إصابات بهذا الوباء وصلت إلى 992 64 حالة نشطة، 267846 حالة تراكمية، و199135 حالة تعافي، وإستفاد المجتمع الليبي من عملية التطعيم وصلت إلى 746626 حالة، أما الوفيات وصلت الى3719 حالة وفاة [99].

---

96) **مؤشر "نوميبوو " العالمي تدهور مستوى المعيشة في ليبيا**، مقال لموقع نوميبوو العالمي، اطلع عليه بتاريخ 01 اوت2021، على الساعة 9h45، موجود على الموقع:
https://www.218tv.net/?s=%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%88%D9%89+%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%B4%D8%A9

97) **الفساد في ليبيا، التقرير العالمي**، حالة ليبيا، مقال لموقع هيومن رايتس ووتش التقرير العالمي، اطلع عليه بتاريخ 01 اوت 2021، على الساعة 11h00، موجود علي الموقع:
https://www.hrw.org/ar/world-report/2021/country-chapters/377360

98) **وباء كورونا**، التقرير العالمي، حالة ليبيا، مقال لموقع هيومن رايتس ووتش التقرير العالمي، اطلع عليه بتاريخ 01 اوت2021، على الساعة22h00، موجود على الموقع:
https://www.hrw.org/ar/world-report/2021/country-chapters/377360

99) **وباء كورونا**، المركز الوطني لمكافحة الامراض ليبيا، مقال لموقع المركز الوطني لمكافحة الامراض ليبيا، اطلع عليه بتاريخ 02 اوت 2021، على الساعة 9h00، موجود على الموقع الرسمي للمركز:
https://ncdc.org.ly/Ar/situation-of-corona/

المبحث الثاني

مساعي المجتمع الدولي لانهاء الفراغ الدستوري للدولة الليبية

إستعادت ليبيا إستقرار نسبي على الساحة السياسية والأمنية، نتيجة الجهود الدولية التي ساهمت في تقريب وجهات النظر بين الأطراف الليبية، خاصة بعد تدخل مجلس الأمن بعدة قرارات ألزمت النخبة السياسية والعسكرية في ليبيا إيجاد حل نهائي للفراغ الدستوري الذي تتخبط فيه البلاد .

و لقد تَوصّلت بعثة الأمم المتحدة إلى إنشاء منتدى الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي، إنبثقت منه اللجنة الإستشارية، اللجنة القانونية، ولجنة التوافقات تمهيدا لإجراء إنتخابات 24 ديسمبر 2021 بعد إختيار القاعدة الدستورية و قانون الانتخابات، وسنناقش هذه المعطيات في هذا المبحث.

المطلب الأول

الجهود الاقليمية والدولية لانهاء الفراغ الدستوري في ليبيا

عقدت دول ومنظمات أقليمية ودولية عدة إجتماعات لانهاء الفراغ الدستوري والانقسامات السياسية والعسكرية الموجودة في ليبيا بعد تعثر المرحلة الانتقالية في سنة 2013، وبذلت هاته الدول والمنظمات جهودا دبلوماسية لايجاد حل للفراغ الدستوري في ليبيا عبر الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي، وسنبين هذه الجهود في هذا المطلب .

الفرع الأول: جهود جامعة الدول العربية

قامت جامعة الدول العربية بجهود دبلوماسية لانهاء الفراغ الدستوري والصراع الموجود في ليبيا، حيث سعت منذ 2014 إلى ايجاد حلول، ودعت الفرقاء الليبيين للكف عن الصراع وضرورة التحلي بروح المسؤولية من أجل ليبيا جديدة.

حيث أكدت جامعة الدول العربية على ضرورة احترام الاطراف الليبية للاتفاقيات المتمخضة من الحوار السياسي الليبي خاصة اتفاق أصخيرت[100].

كما شاركت جامعة الدول العربية مع لجنة المتابعة الدولية لليبيا عبر تقنية الفيديو كونفرانس، وبحثت مع بعثة الأمم المتحدة الأوضاع والنتائج التي توصل اليها منتدى الحوار السياسي[101].

الفـرع الثانـي: جهـود دول الاتحـاد الاوروبـي

عقدت دول الاتحاد الاوروبي لقاءات جمعت النخبة السياسية الليبية مع بعثة الامم المتحدة تنفيذا لخارطة الطريق السياسية التي دعى اليها مجلس الامن، و بذلت اوروبا جهودا منحت للفرقاء الليبيين فرصة لايجاد حل لإنهاء الفراغ الدستوري الذي تشهده ليبيا.

ففي الدولة الإيطالية التقت حكومة الوفاق الوطني المؤقتة الليبية بالفرقاء الليبيين عدة مرات، وبمدينة برلين حققت النخبة السياسية الليبية نتائج ايجابية في المؤتمر الاول والثاني اللذان سوف نناقشهما في هذا الفرع [102]، وفي جنيف بسويسرا انتخب منتدى الحوار السياسي **محمد المنفـــي**

---

100) **جهود جامعة الدول العربية**، بعثة الامم المتحدة الخاصة بليبيا، الحوار السياسي الليبي، مقال صحفي لأحمد علي اطلع عليه بتاريخ 3 أوت 2021، على الساعة 11h00، موجود على الموقع:
https://www.independentarabia.com

101) **جهود جامعة الدول العربية**، بعثة الامم المتحدة بليبيا، الحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، اطلع عليه بتاريخ 03 اوت 2021، على الساعة 14h30، موجود على الموقع الرسمي للبعثة:
https://unsmil.unmissions.org/ar/

102) **مؤتمر برلين الثاني يتوصل لنتائج ايجابية في ملتقى الحوار السياسي الليبي**، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، اطلع عليه بتاريخ 03 اوت 2021، على الساعة15h45، موجود على الموقع الرسمي للبعثة:
https://unsmil.unmissions.org/ar/

رئيسا للمجلس الرئاسي الليبي و**عبد الحميد الدبيبة** رئيسا للحكومة الوطنية المؤقتة الليبية للفترة الانتقالية الحالية 2020 و 2021[103].

أولاً : مؤتمر برلين الأول

إجتمع الفرقاء الليبيين في مدينة برلين الالمانية يوم 19 جانفي 2020 مع عدة دول من بينهم ممثلي الدولة الجزائرية، وخرج هذا المؤتمر بخلاصة تدعو النخبة السياسية الليبية والمجتع الدولي بتنفيذها، و نصت هذه الخلاصة على نتائج سوف نذكر الأهم منها وهي كمايلي[104]:

1-إنهاء كل اشكال التحركات العسكرية من طرف الفرقاء الليبيين ابتداءًا من عملية وقف اطلاق النار.

2-تسريح المليشيات المسلحة في ليبيا وادماج الافراد الملائمين في المؤسسة العسكرية الليبية.

3-تنفيذ قرار مجلس الامن 2368 المتعلق بتنظيم داعش الارهابي .

4-وقف اطلاق النار وتشكيل لجنة للتحقيق في تنفيذه .

5-تأسيس مجلس رئاسي مؤقت وحكومة وحدة وطنية مؤقتة وفقا للاتفاق السياسي أصخيرات .

6-إحتكار الدولة الليبية للسلاح والقوة .

7-توحيد واصلاح المؤسسات المالية والاقتصادية في ليبيا.

---

103) **جهود دول الاتحاد الاوروبي**، بعثة الامم المتحدة بليبيا، الحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، اطلع عليه بتاريخ 03 اوت2021، على الساعة18h55، موجود على الموقع الرسمي للبعثة:

https://unsmil.unmissions.org/ar/

104) **نتائج مؤتمر برلين الاول المنعقد بالمانيا الحوار السياسي الليبي**، مسودة اطلع عليها بتاريخ 22 اوت 2021، على الساعة 16h45، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة :

https://unsmil.unmissions.org/ar/

ثانيا : مؤتمر برلين الثاني

إجتمعت بعثة الامم المتحدة والنخبة السياسية الليبية مرة أخرى في برلين الالمانية في 23 ماي 2021 وبحضور ممثلي الدولة الجزائرية للتاكيد على ضرورة انهاء الفراغ الدستوري والصراع الموجود في ليبيا، وخرج هذا المؤتمر بنتائج مكملة لمؤتمر برلين الاول ودعى الاجتماع الى[105] :

1-توحيد الدولة الليبية تحت مسؤولية مجلس النواب، المجلس الرئاسي المؤقت، وحكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبي.

2-ضرورة احترام ونزاهة ووحدة المؤسسات الليبية التنفيذية والتشريعية والقضائية وغيرها من المؤسسات .

3-تنفيذ المخطط السياسي لانتخابات 24 ديسمبر 2021 تحت مسؤولية مجلس النواب والمجلس الرئاسي المؤقت وحكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبي.

4-ضرورة الاتفاق على المناصب السيادية من طرف مجلس النواب والمجلس الاعلى للدولة الليبية.

5-احترام قرار مجلس الامن 2510 المتعلق بوقف اطلاق النار .

6-دعم حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبية في جهودها للنهوض بالاقتصاد الليبي .

7-دعم جهود حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبية الرامية الى توزيع الثروة بشكل عادل على الليبيين.

---

105) **نتائج مؤتمر برلين الثاني المنعقد بألمانيا للحوار السياسي الليبي**، مسودة اطلع عليها بتاريخ 22 اوت 2021، على الساعة 12h05 ، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

الفـرع الثالـث: جهـود الدول الافريقيـة

عقدت الدولة الجزائرية عدة لقاءات مع النخبة السياسية الليبية وآخرها المؤتمر الذي أنعقد في الجزائر يوم 30 و31 أوت 2021 بين دول الجوار لليبيا، وأختتم هذا المؤتمر ببيان دعى فيه المجتمع الدولي بضرورة انهاء التدخلات في الشؤون الداخلية الليبية وهذا من أجل انهاء الفراغ الدستوري والانقسامات الموجودة في مؤسسات الدولة الليبية بتنفيذ قرارت مجلس الامن[106].

وإستضافت النخبة السياسية للمملكة المغربية جولات الحوار السياسي مع النخبة السياسية والعسكرية الليبية.

حيث كان للمغرب دور مهم في إنهاء الصراع المسلح بين الفرقاء الليبيين الذي وقع منذ 2014، بعد أن وقع أطراف الصراع الليبي على إتفاق أصخيرات في 17 ديسمبر 2015 بمدينة الصخيرات المغربية الذي أنهى مرحلة الإنسداد السياسي في ليبيا.

كما ساهمت المملكة المغربية أيضا بعد هذا الإتفاق بمدينة بوزنيقة وطنجة في البحث عن ازمة المؤسسات السيادية، حيث إجتمع بعض المسؤولين في الحكومة المغربية بين الفرقاء الليبيين، وتمكن هذا الإجتماع في تقريب وجهات النظر بين النخبة السياسية الليبية بوضع حل تمهيدي لهذه المناصب المنصوص عليها في المادة 15 من إتفاق أصخيرات التي يمكن لها ان تخلق صراع جديد بين الأطراف الليبية[107]، والتي سوف ندرسها في هذا الفرع وهي كما يلي[108] :

---

106) **جهود دولة الجزائر**، بعثة الامم المتحدة الخاصة بليبيا، الحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة، بليبيا اطلع عليه بتاريخ 01 سبتمبر 2021على الساعة 19h45، موجود على الموقع الرسمي للبعثة:
https://unsmil.unmissions.org/ar/

107) **جهود المملكة االمغربية**، بعثة الامم المتحدة الخاصة بليبيا، الحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، اطلع عليه بتاريخ 22 اوت 2021، على الساعة 16h50، موجود على الموقع الرسمي للبعثة:
https://unsmil.unmissions.org/ar/

108) **الاتفاق السياسي الليبي أصخيرات**، المرجع السابق، المادة 15.

أولاً: مصرف ليبيا المركزي

بدأ مصرف ليبيا المركزي نشاطه فى شهر افريل لسنة 1956 بعدما حل محل لجنة النقد للدولة الليبية التى أُنشئتْ في عام 1951[109] .

ويعتبر المصرف المركزي الليبي مؤسسة مالية مُستقلة ومملوكة بالكامل للدولة الليبية، ويُمثَّل السلطة النقدية بها .

حيث يهدف هذا المصرف المحافظة على الاستقرار النقدي، والعمل على تحقيق النمو فى الاقتصاد فى إطار السياسة العامة للدولة الليبية.

ويتولى مجلس الادارة تسيير أمور هذا المصرف بوضع اللوائح الداخلية المتعلقة بالشؤون الإدارية والمالية، ويتكون هذا المجلس من المحافظ، نائب المحافظ، وخمسة أعضاء آخرين، ويُعتبر المحافظ هو الرئيس التنفيذي لهذا المصرف وهو الذي يتولى إدارته وتصريف شؤونه العادية .

كما يتخذ هذا المصرف مدينة طرابلس مقرًا له ويقوم بتقديم خدماته للمصارف التجارية وفروعه في جميع أنحاء الدولة الليبية.

ثانيا: ديوان المحاسبة

أُنشأ ديوان المحاسبة للدولة الليبية بموجب القانون رقم 31 لسنة 1955، وهو هيئة مهنية مستقلة محايدة تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ويعتبر الجهاز الأعلى للرقابة المالية والمحاسبة في الدولة الليبية ويتبع السلطة التشريعية مباشرة، كما انه عضو في المنظمات الدولية والافريقية والعربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة .

---

109) **المناصب السيادية للدولة الليبية**، المصرف المركزي الليبي، مقال لموقع المصرف المركزي الليبي، اطلع عليه بتاريخ 22 اوت 2021، على الساعة17h20، موجود على الموقع الرسمي للمصرف: https://cbl.gov.ly

حيث يهدف هذا الديوان المحاسبة وفقا لقانون رقم (19) لسنة 2012 إلى تحقيق رقابة فاعلة على المال العام، والتحقق من حسن استخدامه وكيفية التصرف فيه، من خلال فحص ومراجعة الحسابات وتقييم أداء جميع الجهات الخاضعة لرقابته في الدولة الليبية[110].

ثالثا: جهـاز الرقابـة الإداريـة

يهدف جهاز الرقابة الادارية في الدولة الليبية إلي تحقيق رقابة إدارية فعالة على الأجهزة التنفيذية في الدولة الليبية، ومتابعة أعمالها للتأكد من مدي تحقيقها لمسؤولياتها، وادائها لواجباتها في مجالات اختصاصاتها، وتنفيذها للقوانين واللوائح، كما يعمل هذا الجهاز على كشف الجرائم والمخالفات المتعلقة بأداء واجبات الوظيفة العامة، والتحقيق فيها واتخاذ الإجراءات اللازمة لمسائلة مرتكبيها.

ولتحقيـق أهداف هذا الجهاز منح القانون رقم (20) لسنة 2013، صلاحيات واختصاصـات لمراقبة الوزارات، المصالح، وحدات الإدارة المحلية، السفارات والقنصليات الليبية بالخارج، الهيئات والمؤسسات العامة والخاصة ذات النفع العام في الدولة الليبية[111].

---

110) **المناصب السيادية للدولة الليبية**، ديوان المحاسبة الليبي، مقال لموقع ديوان المحاسبة الليبية، اطلع عليه بتارخ 22 اوت 2021، على الساعة 20h00، موجود على الموقع الرسمي للديوان: https://audit.gov.ly/home/about.php

111) **المناصب السيادية للدولة الليبية**، جهاز الرقابة الادارية الليبي، مقال لموقع جهاز الرقابة الإدارية الليبي، اطلع عليه بتارخ 23 اوت 2021، على الساعة 13h45، موجود على الموقع الرسمي للجهاز:

https://audit.gov.ly/home/about.ph

رابعا: هيئة مكافحة الفساد

أنشأ القانون رقم 63 لسنة 2012 هيئة مكافحة الفساد في الدولة الليبية، ومنح هذا القانون للهيئة الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة والاستقلال الإداري والمالي، كما منح لها هذا القانون ميزانية خاصة ضمن الموازنة العامة للدولة.

وتسير هذه الهيئة بمجلس إدارة له عضوية لاربع سنوات قابلة للتجديد، كما يتكون المجلس من رئيس ونائب الرئيس وأربعة عشر عضو ممن يتصفون بالعدالة والنزاهة والخبرة في مجال الشفافية ومكافحة الفساد .

وتهدف هذه الهيئة [112]:

1-الكشف عن مواطن الفساد بجميع أنواعه وأشكاله بما في ذلك الفساد المالي والإداري.

2-وضع سياسات فعالة للوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة في الداخل والخارج.

3-اتخاذ الإجراءات اللازمة للوقاية من الفساد واسترداد الأموال والعائدات الناتجة عنه.

4-التعاون مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية، الاستفادة من البرامج والمشاريع الدولية الرامية إلى مكافحة الفساد.

5-إرساء مبدأ للنزاهة والشفافية في معاملات كافة القطاعات الحكومية والأهلية في الشؤون الاقتصادية والمالية والإدارية .

6-تفعيل دور مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني في المشاركة الفاعلة والنشطة في محاربة الفساد ومكافحته وتوعية أفراد المجتمع بمخاطر الفساد .

7-تعزيز مبادئ المساواة وتكافئ الفرص والعدالة.

---

112)**قانون رقم 63 لسنة 2012 المتعلق بإنشاء هيئة مكافحة الفساد**، الجريدة الرسمية الليبية، العدد 51، الصادر في 9جمادي الاول 1454 الموافق لـ 21 مارس 2013، المواد،1-4.

خامســا: المفوضيــة العليـا للانتخابـات

تم إنشاء المفوضية العليا للإنتخابات في الدولة الليبية بموجب القانون رقم (3) لسنة 2012 من طرف المجلس الوطني الانتقالي الليبي، وهذه المفوضية هي هيئة فنية غير سياسية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة.

ويتكون الهيكل التنظيمي للمفوضية وفقاً لنص المادة (4) من القانون رقم (8) لسنة 2013 على[113]:

1-مجلس المفوضية الذي يتكون من رئيس و(6) أعضاء.

2-الإدارة العامة التي تتكون من ثلاث إدارات رئيسة وهي:

-إدارة العمليات.

- إدارة التوعية والعلاقات.

- إدارة الشؤون الإدارية والمالية.

3-مكاتب اللجان الانتخابية المتواجدة في أنحاء إقليم ليبيا.

4 - ويتكون مجلس هذه المفوضية من رئيس المجلس، وعدد من الأعضاء، ويختص هذا المجلس بالتخطيط، الإشراف، والمتابعة، ووضع الاستراتيجيات والسياسات والبرامج اللازمة لتنفيذ العملية الانتخابية وفق أدق المعايير وأحدث الأساليب الموجودة على المستوى الدولي .

---

113) **المناصب السيادية للدولة الليبية**، المفوضية العليا للانتخابات الليبية، مقال لموقع المفوضية العليا للإنتخابات، اطلع عليه بتاريخ 23 اوت 2021، على الساعة 15h40، موجود على الموقع الرسمي للمفوضية:

https://hnec.ly/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d9%84%d8%b3/

سادسا: المحكمة العليا

أنشئت المحكمة العليا في الدولة الليبية في 10 نوفمبر 1953، ومنح لها المرسوم الصادر بتاريخ 03 نوفمبر 1954 اختصاص كمحكمة دستورية ومحكمة نقض في المسائل المدنية والتجارية والأحوال الشرعية، كما منح لها اختصاص محكمة القضاء الإداري، ومحكمة خاصة بالطعون الانتخابية، بالإضافة إلى الفتوى والتشريع .

وبعد إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية الممثل من طرف **معمر القذافي** تم تعديل إختصاصات هذه المحكمة بالقانون رقم 33 لسنة 2012، الذي بين دورها على رأس الهرم القضائي في الدولة الليبية ومنح لها تشكيلتها ودوائرها .

حيث يمارس فيها (64) مستشارا مهامهم موزعين على دوائرها المختلفة، منها (5) دوائر تنظر في الطعون المدنية والتجارية، و(5) دوائر أخرى تنظر في الطعون الجنائية، ودائرة واحـــــدة تنظر في الطعون الإدارية، واخرى في طعون الأحوال الشخصية و الدستورية، بالإضافة إلى دوائر المحكمة المجتمعة[114].

114) **المؤسسات السيادية للدولة الليبية**، المحكمة العليا الليبية، مقال لموقع المحكمة العليا الليبية، اطلع عليه بتاريخ 24 أوت 2021، على الساعة 13h00، موجود على الموقع الرسمي للمحكمة: https://supremecourt.gov.ly

الفـرع الرابــع:

المؤسسات السياسية والاستشارية الليبية المنبثقة من جهود المجتمع الدولي

انبثقت من جهود المجتمع الدولي مؤسسات الحكومة الليبية المتمثلة بالسلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة الليبية، والمجلس الأعلى للدولة الليبية تمهيدا لأنهاء الفراغ الدستوري في ليبيا، وسوف ندرس هذه المؤسسات في هذا الفرع.

أولاً: حكومـة الوحـدة الوطنيـة المؤقتة الليبية

حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبية هي حكومة تشكلت في شهر مارس2021 بجنيف بسويسرا، لتوحيد حكومة الوفاق الوطني المؤقتة الليبية برئاسة **فايز السراج** في طرابلس والحكومة المؤقتة الليبية برئاسة **عبد الله الثني** الموجود مقرها في طبرق شرق ليبيا.

وتم انتخاب **عبد الحميد الدبيبة** رئيسا لهذه الحكومة لتسيير المرحلة الانتقالية، تَمهيدا لانتخابات 24ديسمبر 2021[115].

ثانيـا: المجلـس الرئاسـي الليبي

المجلس الرئاسي الليبي هو هيئة تنفيذية وطنية مؤقتة تم الاتفاق عليه بموجب إتفاق اصخيرات سنة2015 برعاية الأمم المتحدة، لكن تم تعطيل عمل هذا المجلس في الحرب الأهلية الليبية الثانية سنة 2014، التي وقعت بين الجيش الوطني بقيادة **خليفة حفتر** ضد الجيش الليبي بقيادة حكومة الوفاق الوطني المؤقتة الليبية.

---

115) **حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبية**، بعثة الامم المتحدة للحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، اطلع عليه بتاريخ 24 أوت 2021، على الساعة3h00، موجود على الموقع الرسمي للبعثة:

https://unsmil.unmissions.org/ar/

وأُنتخب **محمد المنفي** رئيسا للمجلس في شهر مارس 2021 لاستكَمال خارطة الطريق السياسية لانهاء الفراغ الدستوري في ليبيا[116] .

ثالثا:المجلس الأعلى للدولة الليبية

تأسس المجلس الأعلى للدولة الليبية بموجب اتفاق أصخيرات لسنة 2015 في المملكة المغربية، لكن هذا المجلس لم يباشر عمله بشكل عادي بسبب الظروف الامنية المتوترة في ليبيا .

حيث يمارس هذا المجلس مهامه برئاسة **خالد عمّار المشري** حاليا كمؤسسة تنفيذية وهيئة استشارية، ويختص هذا المجلس بدراسة واقتراح السياسات والتوصيات اللازمة في ليبيا حول الموضوعات التالية[117]:

1-دعم تنفيذ إتفاق أصخيرات.

2-دعم الوحدة الوطنية الليبية .

3-حماية المقومات الأساسية للمجتمع الليبي .

4-دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفقاً لبرنامج عمل الحكومة وأولوياتها.

5-مكافحة الإرهاب والتطرف والعنف والإقصاء.

6-دعم جهود المصالحة الوطنية والسلم الاجتماعي .

7-دعم جهود إحلال السلام ونبذ ثقافة العنف والكراهية.

8-دعم ومساندة لجان تقصي الحقائق ومؤسسات مكافحة الفساد .

---

116) **المجلس الرئاسي الليبي**، مقال لموقع المجلس الرئاسي الليبي، اطلع عليه بتاريخ 24 أوت 2021، على الساعة 11h45، موجود على الموقع الرسمي للمجلس: https://pm.gov.ly/pm/index.php

117) **المجلس الأعلى للدولة الليبية**، مقال لموقع المجلس الأعلى للدولة الليبية، اطلع عليه بتاريخ 24 اوت 2021، على الساعة، 15h00 ، موجود على الموقع الرسمي للمجلس: https://hcs.gov.ly

المطلب الثانـي

تدخل منظمـة الأمـم المتحـدة

تنفيذًا لقرار مجلس الامن رقم 2510 الذي ألزم النخبة العسكرية، الأمنية والسياسية الليبية بتنفيذ وقف إطلاق النار تمهيدا لإنهاء المرحلة الانتقالية والفراغ الدستوري في ليبيا[118]، وضع المجتمع الدولي الممثل من طرف بعثة الأمم المتحدة مع الفرقاء الليبيين وثيقة البرنامج السياسي الوطني للحوار الشامل الليبي، وأنشأت ثلاثة لجان من أجل تسهيل هذا الحوار ، كما سهلت هذه البعثة في جنيف السويسرية التوقيع على إتفاق وقف إطلاق النار، بين الجيش الوطني الليبي بقيادة الجهة الشرقية في بنغازي والجيش الليبي بقيادة الجهة الغربية في طرابلس، كما سنبين ذلك في هذا المطلب .

الفـرع الاول:

وثيقـة الحوار السياسي الوطنـي الشامـل الليبـي لبعثـة الأمـم المتحـدة

أنشأت بعثة الامم المتحدة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي من أجل التوصل ألى حل نهائي للمشكل الليبي، واصدرت هذه البعثة وثيقة كرست فيها مبادئ وشروط لانجاح هذا الحوار بين الفرقاء الليبيين، وسندرس هذه الوثيقة في هذا الفرع وهي كمايلي:

أولا: مبـادئ البرنامـج السياسـي للحـوار الوطنـي الشامـل الليبي

يكرس البرنامج السياسي الوطني للحوار الشامل الليبي مبادئ الإتفاق السياسي أصخيرات لسنة 2015 ويؤكد على مايلي[119]:

1-يتمتع جميع الليبيين بحقوق ومسؤوليات المواطنة .

---

118) **قرار رقم 2510 مجلس الامن**، الصادر بتاريخ 12 فيفري 2020، في جلسة 8722، المتعلق بالوضع السياسي والأمني للدولة الليبية، الوثائق الرسمية للامم المتحدة، وثيقة رقم: (2020) SRES 2510، ص،1-3.

119) **وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة**، مبادئ البرنامج السياسي للحوار الوطني الشامل الليبي، ص،1، وثيقة إطلع عليها بتاريخ 24 أوت 2021، على الساعة 11h50، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

2-الحفاظ على سيادة الدولة الليبية ومدنيتها و وحدة أراضيها .

3-تتعهد كل الأطراف الليبية بالإمتناع عن رهن القرار الوطني الليبي ومقدرات البلاد لأي قوة خارجية، وتتعهد ان لا تقوم بالإستقواء بالخارج في حسم التنافس في النزاع الداخلي بين الليبيين.

4-تحقيق مصالحة وطنية شاملة تستلهم قيم الدين الإسلامي الحنيف والأعراف والتقاليد الإجتماعية في العفو والتسامح في الدولة الليبية .

5-الإحتكام للوسائل الديمقراطية في إدارة التنافس السياسي ورفض اللجوء إلى القوة، وتكريس مبدأ التداول السلمي على السلطة والإلتزام بقواعد النزاهة والشفافية في الإنتخابات والقبول بنتائجها.

6-الحد من المركزية وتعزيز الحكم المحلي.

7-وحدة المؤسسات السيادية المدنية والعسكرية وحمايتها من الانقسام .

8-حصر السلاح وإحتكاره في يد الدولة الليبية .

9-الثروات الطبيعية والموارد الوطنية ملك للشعب الليبي وتستثمر لمصلحته ومصلحة الأجيال القادمة وذلك وفقا لمبادئ العدالة والشفافية والنزاهة ومكافحة الفساد.

ثانيا: أهداف البرنامج السياسي للحوار السياسي الوطني الشامل الليبي

يهدف البرنامج السياسي للحوار الوطني الشامل في ليبيا إلى تحقيق حلّ وإتفاق بين الفرقاء الليبيين من أجل[120]:

1-الوصول إلى انتخابات عامة لتجديد الشرعية في الدولة الليبية .

2-إعادة تشكيل السلطة التنفيذية بما يحقق:

-توفير الأمن للمواطن وإنهاء حالة النزاعات المسلحة.

- توحيد مؤسسات الدولة.

- تحسين الخدمات والاداء الإقتصادي وتطوير عمل مؤسسات الدولة.

- المصالحة الوطنية الشاملة.

120) **وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة**، أهداف البرنامج السياسي للحوار الوطني الشامل، ص،2، وثيقة إطلع عليها بتاريخ 24 أوت 2021، على الساعة 21h45، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة:

https://unsmil.unmissions.org/ar/

ثالثا: الإطار الزمني للوصول الى إنتخابات 24 ديسمبر 2021

حددت بعثة الامم المتحدة في وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي إطار زمني للمرحلة التمهيدية، لانهاء الفراغ الدستور والوصول الى انتخابات 24 ديسمبر 2021، حيث تبدأ هذه المرحلة وتنتهي كما يلي[121] :

1- تبتدأ المدة الزمنية للمرحلة التمهيدية للحوار السياسي الوطني الشامل إبتداءًا من منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية المؤقتة ولا تتجاوز هذه المدة الثمانية عشرة شهًرا.

2-تنتهي المرحلة التمهيدية للحوار السياسي الوطني الشامل بانتخابات 24 ديسمبر 2021 وفي الآجال المتفق عليها.

رابعا: الآجال القانونية التي تحكم الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي

تلتزم النخبة السياسية الليبية المعنية بالمسار الدستوري أثناء تنفيذ البرنامج السياسي الوطني للحوار الشامل للمرحلة التمهيدية بالمواعيد والقواعد التالية[122] :

1- تلتزم المؤسسات المعنية بالمسار الدستوري للتشاور والتنسيق للإتفاق على إنجاز القاعدة الدستورية ب 60 يوما تبدأ من تاريخ البدئ بالمرحلة التمهيدية للحوار الوطني الشامل .

2- في حال لم يتم الاتفاق على القاعدة الدستورية خلال سبعة أشهر من بداية المرحلة التمهيدية، يقدم الملتقى الحوار السياسي الليبي الصيغة الملائمة لإنجاز القاعدة الدستورية والقوانين الخاصة بالانتخابات بعد التشاور مع المؤسسات السياسية والجهات الفنية المختصة.

---

121) **وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة**، الاطار الزمني للوصول إلى إنتخابات 24 ديسمبر 2021، ص،2، وثيقة إطلع عليها بتاريخ 24 اوت 2021 على الساعة 11h00، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة:

https://unsmil.unmissions.org/ar/

122) **وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة**، الآجال القانونية التي تحكم الحوار السياسي الوطني الشامل، ص،2، وثيقة إطلع عليها بتاريخ 24 أوت 2021 على الساعة،11h45، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

3- يضطلع مجلس النواب والمجلس الاعلى للدولة الليبية بمهامهما القانونية للتوافق على شاغلي المناصب القيادية للوظائف السيادية للدولة الليبية خلال 60 يوم .

4-في حال تعذر إصدار القرارات المطلوبة في المواعيد المحددة يؤول البت فيها إلى ملتقى الحوار السياسي الليبي.

خامسا : الهيكل المادي والبشري للسلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة الليبية

تتكون السلطة التنفيذية المؤقتة الليبية حسب وثيقة الحوار الوطني الليبي الشامل بهيكل تنظيمي مادي وبشري كما يلي [123] :

1-تتكون السلطة التنفيذية المؤقتة في الدولة الليبية من المجلس الرئاسي، وحكومة الوحدة الوطنية منفصلة وفق ما جاء به مؤتمر برلين الاول .

2-يحدد ملتقى الحوار السياسي الليبي اختصاصات كل من المجلس الرئاسي وحكومة الوحدة الوطنية المؤقتان.

3-يتم اختيار المجلس الرئاسي ورئاسة الحكومة المؤقت بشكل متزامن في ملتقى الحوار السياسي الليبي.

4-يتكون المجلس الرئاسي المؤقت الجديد من رئيس ونائبين .

5-تتألف حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة من رئيس الحكومة وعدد من الوزراء .

سادسا: مهام السلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة الليبية

تمارس السلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة لليبيا خلال المرحلة التمهيدية للحوار السياسي مهام

123) **وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة**، الهيكلة المادية والبشرية للسلطة التنفيذية المؤقتة الليبية، ص،3، وثيقة تم الاطلاع عليها بتاريخ 25 أوت 2021، على الساعة 15h00، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

منصوص عليها في وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي كمايلي[124]:

1-تضطلع السلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة الليبية بإنجاز الإجراءات اللوجستية والامنية الضرورية لإنجاح الاستحقاق الانتخابي .

2- تفعيل قانون العفو العام ومنع الحجز التعسفي السياسي .

3 - تقوم السلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة باحترام والنهوض بحقوق الانسان والتعاون الايجابي مع المؤسسات القضائية .

4-توجيه كل المؤسسات والمرافق العامة لخدمة جميع الليبيين.

5-تلتزم حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة بتعزيز الادارة المحلية واللامركزية عبر التفعيل السليم والمتكامل للتشريعات الليبية.

6 -تحرص حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة على ترشيد النفقات العامة والالتزام بمبادئ المسؤولية المالية والشفافية وبذل كل الجهود لمكافحة الفساد والتعاون الفعال مع المؤسسات الرقابية.

7 -تقوم السلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة بإدارة السياسة الخارجية للدولة الليبية بما يحفظ العلاقات الودية والهادئة مع الشركاء الاقليميين والدوليين وفق قواعد حسن الجوار والمصالح المتبادلة.

الفـرع الثانـي:

اللجـان المنبثقـة من الحـوار السياسـي الوطني الشامل الليبـي لبعثة الامم المتحدة

شكلت بعثة الامم المتحدة للحوار السياسي الليبي ثلاثة لجان من أجل تسهيل الحوار السياسي السياسي الليبي بين الفرقاء الليبيين، وتتمثل هذه اللجان في **لجنة التوافقات، اللجنة الاستشارية، اللجنة**

124) **وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة**، مهام السلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة الليبية، ص،3، وثيقة تم الاطلاع عليها بتاريخ 25 أوت 2021، على الساعة 14h45، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة:

https://unsmil.unmissions.org/ar/

واللجنة القانونية، وتهدف هذه اللجان الى تقريب وجهات النظر بين الفرقاء الليبيين لانهاء الفراغ الدستوري في ليبيا بالتصويت على مقترح واحد للقاعدة الدستورية وعلى قانون الانتخابات تمهيدا لإنتخابات 24 ديسمبر 2021[125] .

الفرع الثالث :

تنفيذ بعثة الامم المتحدة وثيقة مؤتمر برلين الأول والثاني

دعت بعثة الامم المتحدة النخبة السياسية الليبية بضرورة الالتزام بمخرجات مؤتمر برلين الاول والثاني، لانهاء الفراغ الدستوري من خلال مساراته السياسية والاقتصادية والعسكرية .

أولاً: بخصوص المسار السياسي

أَلزمت بعثة الامم المتحدة النخبة السياسية الليبية تنفيذ المسار السياسي لمؤتمر برلين الاول والثاني، وذلك بتوحيد المؤسسات التنفيذية والسيادية والعسكرية في ليبيا، و البحث في امكانية إعادة إنشاء سلطة تنفيذية وطنية مؤقتة في ليبيا تكون لها قوة في تنفيذ القرارات المصيرية في ليبيا، كما دعت النخبة السياسية السماح للمرأة والشباب المشاركة في جميع المشاورات السياسية[126] .

ثانيا : بخصوص المسار الاقتصادي والمالي

ألزمت أيضا بعثة الامم المتحدة المؤسسات المالية والاقتصادية الوطنية الليبية، تنفيذ المسار الاقتصادي والمالي الذي يدعو الى النزاهة والشفافية في المعاملات المالية خدمتا للاقتصاد الليبي،

---

125) **اللجان المنبثقة من الحوار السياسي الليبي لبعثة الامم المتحدة**، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، اطلع عليه بتاريخ 26 اوت 2021، على الساعة 14h00، موجود على الموقع الرسمي للبعثة:
https://unsmil.unmissions.org/ar/

126) **تنفيذ بعثة الامم المتحدة للدعم في ليبيا (ملحق بيان برلين)**، وثيقة اطلع عليها بتاريخ 26 اوت 2021، على الساعة 14h00، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

كما دعت ايضا هذه البعثة المؤسسات المالية الدولية بضرورة تقديم مساعدة مادية ومعنوية للمؤسسة الليبية للاستثمار[127].

ثالثا: بخصوص المسار الأمني والعسكري

أكدت بعثة الامم المتحدة للحوار السياسي الليبي تنفيذ المسار الامني والعسكري وهذا بتوحيد وبناء المؤسسات الامنية والعسكرية الليبية وجعل السلاح حكرا فقط على الدول الليبية، وهذا بانشاء لجنة عسكرية 5 + 5 تضم ضباط عسكريين او ضباط شرطة نظامية تحت رعاية الامم المتحدة لوقف اطلاق النار دائم وشامل في إقليم ليبيا[128].

الفرع الرابع :

اتفاق جنيف بين الجيش الوطني الليبي وبين الجيش الليبي

تنفيذا لقرارات مجلس الأمن، وتنفيذا لمخرجات مؤتمر برلين الثاني وقع الجيش الوطني الليبي لجهة مدينة بنغازي في الشرق الليبي، والجيش الليبي لجهة العاصمة طرابلس غرب ليبيا، على اتفاق في مدينة جنيف السويسرية، بحضور ممثلين للجنة العسكرية 5+5، من اجل تسوية كل الاوضاع خاصة الامنية التي جعلت ليبيا تتدهور، وانتهى هذا الحوار بتوقيع ممثلين لكل الجيشين على مبادئ عامة وعلى بنود اتفاق مهمة تمهد لانهاء الفراغ الدستوري والفوضى السياسية والامنية في ليبيا، وسندرس هذا الاتفاق في هذا الفرع.

---

127) **تنفيذ بعثة الامم المتحدة للدعم في ليبيا (ملحق بيان برلين)**، وثيقة إطلع عليها بتاريخ 26 اوت 2021، على الساعة10h45 ، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة : https://unsmil.unmissions.org/ar/

128) **تنفيذ بعثة الامم المتحدة للدعم في ليبيا**(ملحق بيان برلين)، وثيقة إطلع عليها بتاريخ 26 اوت2021، على الساعة 15h45، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

أولاً : بخصوص المبادئ العامة

كرس هذا الاتفاق مبادئ عامة تتمثل في[129]:

1- وحدة الاراضي الليبية.

2- الدولة الليبية لشعبها.

3- مكافحة الارهاب في اقليم الدولة الليبية .

4-احترام حقوق الانسان و القانون الدولي الانساني في الدولة الليبية.

5-بنود هذا الاتفاق تسري في اقاليم الدولة الليبية.

ثانيا : بخصوص بنود الاتفاق

توصل الفرقاء الليبيين في النخبة السياسية والعسكرية اللجنة إلى حل، واتفقت على بنود مهمة تتمثل في[130]:

1- الوقف الفوري لإطلاق النار في كل إقليم الدولة الليبية .

2-إخلاء الدولة الليبية من جميع القوات المسلحة الاجنبية والمرتزقة مهما كان نوعها وتجميد العمل بالاتفاقيات الدولية العسكرية.

3- تشكيل اللجنة العسكرية المشتركة 5+ 5 .

4- دمج المليشيات و الكتائب العسكرية والامنية في المؤسسة العسكرية للدولة الليبية.

5- إيقاف التصعيد الإعلامي وخطاب الكراهية بين الليبيين.

6- فتح جميع المعابر في اقليم ليبيا.

7-تعيين حراس رسميين وشرعيين لحراسة المؤسسات النفطية.

---

129) **اتفاق جنيف لوقف اطلاق النار في ليبيا**، بين الجيش الوطني الليبي الممثل من طرف اللواء أمراجع امحمد محمد العمامي ومن معه و الجيش الليبي الممثل من طرف اللواء علي علي ابو شحمة ومن معه بحضور ستيفاني وليامز ممثلة الامين العام للامم المتحدة في ليبيا، المنعقد بمكتب الامم المتحدة بجنيف بسويسرا يوم الجمعة على الساعة، 11h00 بتاريخ 23اكتوبر 2020، ص،1.

130) **المرجع نفسه**، ص1-4.

8-منع سجن اي شخص له ميول سياسية وتطبيق القانون بشكل عادي على كل الليبيين.

9-تبادل المحتجزين بين الجيش الوطني الليبي والجيش الليبي.

10-تشكيل آلية لتنفيذ هذا الاتفاق .

11-الجماعات الارهابية غير معنية باتفاق وقف اطلاق النار.

12-احالة هذا الاتفاق الى مجلس الامن للتنفيذ .

المطلب الثالث

مدى تجاوب النخبة السياسية مع الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي

يعتبر الحوار الذي يجري حاليا بين مجلس النواب والمجلس الاعلى للدولة، والسلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة الليبية وبين لجان ملتقى الحوار السياسي، بشأن المناصب السيادية ومشروع الميزانية والقاعدة الدستورية وقانون الانتخابات، فرصة لا تعوض لانهاء الفراغ الدستوري وتحقيق الاستقرار في ليبيا، وسوف نبين في هذا المطلب مدى إستجابة هذه النخبة مع الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي.

الفرع الأول: الوضع السياسي والأمني

تمكنت حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبية فتح الطريق الوطني الساحلي في شهر جويلية 2021 بعدما كان مغلوقا طيلة 18 شهرا من طرف الميليشيات المسلحة، ويعتبر هذا الطريق ذو أهمية سياسيا، عسكريا، وإقتصاديا لتوحيد الدولة الليبية، لان هذا المعبر يربط عاصمة الشرق الليبي بنغازي بعاصمة الغرب الليبي طرابلس وبفتح هذا الطريق يعتبر تمهيدا لإنهاء الانقسام في ليبيا[131].

131) **فتح الطريق الوطني الساحلي في ليبيا شرق غرب**، بعثة الامم المتحدة للحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، اطلع عليه بتاريخ 26 اوت 2021، على الساعة 15h45، موجود على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

لكن من جهة أخرى لم يتوصل المجلس الاعلى للدولة الليبي، ومجلس النواب الليبي في انتخاب المناصب السيادية التي نصت عليها المادة 15 من اتفاق اصخيرات، حيث اكد المجلس الأعلى للدولة بعد اخطار مجلس النواب أن هاته المناصب قابلة للتغيير، ولكن بعد موافقة لجنة مجلس الاعلى للدولة ولجنة مجلس النواب معا[132] .

كما أن مشروع التصويت على الميزانية أمام اعضاء مجلس النواب الليبي لسنة2021 تعثر، وهذا بسبب الخلافات بين النخبة السياسية الليبية، ويرجع سبب تاجيل التصويت على مشروع الميزانية الى الخلاف الموجود بين أعضاء مجلس النواب بخصوص حجم الأموال الكبيرة التي خصصتها حكومة **عبد الحميد** ادبيبة في هذه الميزانية[133].

الفرع الثاني: إنهاء الفراغ الدستوري و المرحلة الإنتقالية

لم يتمكن ملتقى الحوار السياسي الوطني الليبي مع بعثة الامم المتحدة في جلسة التصويت إختيار القاعدة الدستورية وقانون الانتخاب التي سوف تنهي الفراغ الدستوري والمرحلة الإنتقالية بالإنتخابات التي تم جدولتها ليوم 2021/12/24، حيث رفض الفرقاء الليبيين هاته القواعد القانونية كونها لا تستجيب مع مكونات المجتمع الليبي[134].

---

132) **إخطار مجلس الاعلى للدولة الليبية لرئيس مجلس النواب الليبي**، إخاطار **رسمي رقم 161**، **الصادر** بتاريخ 28 افريل 2021،ص،1.

133) **مجلس النواب الليبي يأجل جلسة التصويت على الميزانية**، مقال لموقع مجلس النواب الليبي، اطلع عليه بتاريخ 26 اوت 2021، على الساعة 10h50، موجود على الموقع الرسمي للمجلس: https://parliament.ly

134) **اللجنة الاستشارية، اللجنة القانونية، ولجنة التوافقات** لملتقى الحوار السياسي الليبي لم يتوصلوا لاختيار مسودة القاعدة الدستورية، وقانون الانتخابات، بعثة الامم المتحدة ليبيا، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، اطلع عليه بتاريخ 26 اوت 2021، على الساعة 10h00، موجود على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar

حيث إقترح بعض النخب السياسية الاستفتاء على القاعدة الدستورية وعلى قانون الانتخاب، لكن هذا الاجراء شكل ايضا انسداد للتصويت عليهما[135].

كما ان مسألة انتخاب رئيس الجمهورية من طرف اعظاء مجلس النواب الليبي وجدت معارضة شديدة عند معظم الليبيين[136] .

135) **هيئة صياغة الدستور الليبية والمجلس الاعلى للدولة الليبية** يرفضان الانتخاب على القاعدة الدستورية، مقال لموقع الجزيرة الإخباري، اطلع عليه بتاريخ 26 اوت 2021، على الساعة 15h00 على الموقع:

https://www.aljazeera.net/news/2021/6/14/%D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A7-46

136) **مجلس النواب الليبي** يناقش مشروع انتخاب رئيس الجمهورية مباشرة من طرف الشعب الليبي، مقال لموقع مجلس النواب الليبي، اطلع عليه بالموقع الرسمي للمجلس بتاريخ 26 اوت 2021، على الساعة6h00 ، موجود على الموقـــــع: https://parliament.ly

من خلال دراستنا للإشكالية توصلنا إلى وجود تصرفات دولية وإقليمية سلبية مورست في حق أركان الدولة الليبية، سواءا مع نظامها السياسي، مع شعبها أو بإقليمها وهذا قبل صدور القرار 1973 و بعد تنفيذه.

وأدت هذه التصرفات السلبية إلى إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية دون التطرق إلى مدى مشروعية هذا القرار من طرف الأجهزة الدولية المختصة مع مبادئ والقواعد القانونية للقانون الدولي العام، لأن بعد درستنا لهذه المبادئ والقواعد القانونية فيما مدى تطابقها مع القرار 1973 توصلنا إلى أن المجتمع الدولي قصر وخرق بعض هذه المبادئ والقواعد القانونية للقانون الدولي العام ، وهذا بوجود عيوب كثيرة.

العيب في معيار مسؤولية الوقاية للجنة القانون الدولي الخاص بمسؤولية الحماية، كون هذا المعيار يمكن تنفيذه من طرف المجتمع الدولي الممثل من طرف هيئة الأمم المتحدة، لان احداث ثورة الربيع العربي لم تصل بعد الى ليبيا، فيمكن للمجتمع الدولي ان يتجاوز ثورة 17 فبراير 2011 في الجماهيرية العربية الليبية.

وجود العيب في خرق معيار النية الصحيحة لمسؤولية الحماية لتقرير لجنة القانون الدولي، الذي لا يتماشى مع أهداف ميثاق الأمم المتحدة في الفقرة الاولى والسابعة للمادة 2، منه المتعلقة بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

العيب أثناء تطبيق معيار الوسائل التناسبية، ومعيار الإحتمالات المعقولة، والعملية العسكرية الوقائية للجنة القانون الدولي لمسؤولية الحماية، بسبب التدخل السيئ لحلف شمال الأطلسي أثناء تنفيذه للقرار 1973 بفرض حضر جوي عسكري على إقليم الجماهيرية العربية الليبية، لمنع الطائرات الحربية للنظام الليبي قصف المدنيين الليبيين، وإستهدفت الطائرات الحربية للناتو بطريقة مباشرة البنية التحتية العسكرية واللوجستية للنظام معمر القذافي، واستهدفت الطائرات الحربية الفرنسية التابعة لحلف الناتو موكب معمر القذافي الذي أدى الى مقتله وإسقاط نظامه السياسي في الجماهيرية العربية الليبية.

كما أن قرار مجلس الامن رقم 1973 تم اصداره تحت ضغوطات دولية خارجة عن الاطار القانوني للمشروعية والشرعية الدولية، من بين هذه الضغوطات منح مجلس التعاون الخليجي اعتراف قانوني وسياسي سابق لأوانه للمجلس الوطني الانتقالي الليبي اثناء النزاع المسلح غير الدولي في ليبيا الذي أصدر بيان لمشروع قرار دعى فيه جامعة الدول العربية اصدار قرار تدعو فيه مجلس الامن فرض حضر جوي عسكري على إقليم الدولة الليبية، و مجلس التعاون الخليجي في الاصل ينظر فقط في قضايا دول أعضائه وهذا ما نصت عليه المادة الثامنة من نظامه الاساسي، ويعتبر ايضا خرقا للمادة 11 من قانون إتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969 التي تنص على مسألة العضوية كون الجماهيرية العربية الليبية ليست عضو في مجلس التعاون الخليجي.

منح فرنسا إعتراف قانوني وسياسي سابق لأوانه أثناء النزاع المسلح الدولي للمجلس الوطني الانتقالي الليبي، وفرنسا عضو دائم في مجلس الامن وقدمت مشروع الحضر الجوي العسكري مع جامعة الدول العربية امام مجلس الامن وصوتت فرنسا على القرار1973 للتدخل في ليبيا، وهذا يعتبر خرقا لاهداف ميثاق الامم المتحدة والشرعية الدولية في نص المادة 2 لميثاق الامم المتحدة.

وتوصلنا أيضا إلى إمكانية الرقابة على مشروعية قرار مجلس الامن 1973 قبل تنفيذه من طرف محكمة العدل الدولية عن طريق آلية الاحالة من طرف مجلس الامن، او الجمعية العامة للافتاء(الاختصاص الاستشاري) حسب المادة 96 من ميثاق الأمم المتحدة، مع تَحَمُّل مجلس الامن لمنظمة الامم المتحدة المسؤولية الدولية لما جرى وما يجري في ليبيا، وهذا حسب المادة 6 لتقرير اللجنة الدولية للمسؤولية الدولية للمنظمات الدولية في الدورة الستون للجمعية العامة للامم المتحدة في الملحق رقم 10 وثيقة رقم (A/60/10) ، وحسب قرارات مجلس الامن ذات الصلة للشأن الليبي.

وأدت هذه التصرفات السلبية أيضا في إدخال الدولة الليبية في فراغ دستوري بعدما تعثر المجلس الوطني الانتقالي الليبي في إنهاء المرحلة الانتقالية بانتخابات 2012 للمؤتمر الوطني العام الليبي، وقسم الفراغ الدستوري المؤسسات السيادية، السياسية، الاستشارية، والعسكرية للدولة الليبية، حيث توجد مؤسسات لجهة مدينة بنغازي وضواحيها في الشرق الليبي ومؤسسات اخرى موجودة بمدينة طرابلس و ضواحيها في الغرب الليبي .

وبعد هذه النتائج السلبية في حق أركان الدولة الليبية تدخل المجتمع الدولي مرة أخرئ في ليبيا بقرارات مجلس الامن لانهاء الفراغ الدستوري والانقسام الموجود في مؤسسات الدولة الليبية ولإنهاء معاناة المجتمع الليبي، بعد تدخل بعثة الامم المتحدةعن طريق الحوار السياسي الوطني الليبي الشامل لاختيار القاعدة الدستورية وقانون الانتخاب و التصويت عليهما تمهيدا لإنتخابات 24ديسمبر 2021 .

وبعد أن درسنا هذه الإشكالية ولوجود تداعيات سلبية مست أركان الدولة الليبية، نقدم هذه الحلول عسى أن تكون حلا لهذه الدولة التي غاب عنها مبدأ المواطنة والعدل والقانون والتي تتمثل في ضرورة الرجوع الى الاعلان الدستوري للمجلس الوطني الانتقالي الليبي لسنة2011 واعادة دراسته، الرجوع الى قانون العزل السياسي والإداري للمؤتمر الوطني العام لسنة 2013 وإعادة دراسته، تنفيذ اتفاق أصخيرات لسنة 2015 مع إمكانية تعديله، تنفيذ وثيقة مؤتمر برلين الأول والثاني خاصة المسار العسكري والسياسي، تنفيذ اتفاق جنيف 23 اكتوبر 2020، ومساعدة اللجنة العسكرية 5+5 في مهامها، التزام اللجنة العسكرية في ممارسة مهامها في حدود اختصاصها وصلاحياتها، القاعدة الدستورية وقانون الانتخاب بالاقتراع السري المباشر من طرف الشعب الليبي، ينتخب الشعب الليبي هيئة تأسيسية وطنية عليا لإصدار الدستور الليبي الجديد، يتم الانتخاب أو الاستفتاء على القاعدة الدستورية وعلى قانون الانتخاب و بإصدار الدستور الليبي أولا، ثم يتم إنتخاب رئيس الجمهورية الليبي، يُنتخب رئيس الجمهورية في ليبيا بالاقتراع السري المباشر من طرف الشعب الليبي .

كما نقدم حلولا للمجتمع الدولي بخصوص التنظيم الدولي تتمثل في إدخال تغيير في التنظيم الدولي الحالي بما يحقق العدل والقانون في العالم، باصلاح منظمة الأمم المتحدة خاصة تغيير النظام الأساسي لمجلس الأمن لما يحقق العدل والقانون في العالم، ايجاد جهاز دولي تنفيذي جديد في التنظيم الدولي ينفذ ويراقب كيفية وطريقة تنفيذ قرارت مجلس الأمن في العالم، تعديل ميثاق الأمم المتحدة بتكريس النزاعات المسلحة غير الدولية في ميثاقها.

الملاحـــــــــق

ملحـــق رقـــم 01

ملحـــــق رقـــم 02

ملحـــق رقـــم 03

ملحـــق رقـــم 04

قائمـــــة المراجـــع

I – باللغـــة العربيـــة:

أولا الكتـــب:

1– **أيمن السيسي**، ثورة 17 فبراير والوجه السري للقذافي، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، الطبعة الاولى، 2011.

2– **الزهراء لتقي، مروان الطشاني، رضا فجيل البوم، طارق البلوم، جازية جبريل شغيتير**، ليبيا ديمقراطية ظلت طريقها، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى،2019.

3–**اللجنة الدولية لصليب الاحمر**، القانون الدولي، الطبعة الاولى، 2014، كتاب موجود على الموقع: https://shop.icrc.org/icrc/pdf/view/id/205

4–**الحسين العلوي**، الازمة الليبية بين صراع الارادات الدولية والانقسام الداخلي، مركز الجزيرة للدراسات، دون طبعة، دون دار النشر، دون مكان النشر، 2020، ص،2–3، كتاب اطلع عليه بتاريخ 25 جويلية 2021 على الساعة 13h00، موجود على الموقع: http://studies.aljazeera.net

5– **حسن محمد الزين**، الربيع العربي، آخر عمليات الشرق الاوسط الكبير، دار القلم الجديد بيروت لبنان، الطبعة الاولى، 2013.

6– **عبدالرزاق العرادي**، ملية فجر ليبيا مقدماتها وسياقاتها(صفحات من وقائع الثورة المضادة)، الدوحة، الدوحة، قطر، الطبعة لأولى،2021.

7– **علاء فاروق**، ليبيا بعد أصخيرات وابعاد الدور المصري، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، ب. د. ن، اسطمبول، بدون بلد النشر، دون طبعة، 2016.

8– **علي شندب**، « القذافي يتكلم اسرار الحكم والحرب والثورة »، بيسان للنشر والتوزيع والاعلام، بيروت، لبنان، الطبعة الاولى، 2012.

9– **د.علي احدش**، تقويم الحالة الدستورية في في ليبيا، سلسلة تحليل سياسات، المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، معهد الدوحة، بدون بلد النشر، الطبعة الاولى، 2011.

10– **محمد السبيطالي**، دراسات الأزمة الليبية بين التدخلات الدولية والوساطات الاقليمية، د. د. ن، الرياض، السعودية، دون طبعة، 2017.

11- معمر القذافي، « الكتاب الاخضر »، دار الجماهيرية للنشر والاعلان والتوزيع، طرابلس، بدون النشر، 1978.

ثانيا : المذكرات الجامعية:

أ- مذكرات الماجيستـــــر:

1- تيسير ابراهيم قديح، التدخل الدولي الانساني، دراسة حالة ليبيا 2011، رسالة استكمال متطلبات الحصول على درجة الماجيستر في العلوم السياسية، فرع العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة الازهر، غزة، 2013.

2- زردومي علاء الدين، التدخل الاجنبي ودوره في اسقاط نظام القذافي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات مغاربية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2013/2012.

3- يزيد بلال، مشروعية القرارات الصادرة لمحلس الامن، وآليات الرقابة عليها لحفظ السلم والامن الدوليين، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في الحقوق، تخصص قانون عام، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم الساسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2014/2013.

ب- مذكرات الماستر والليسانس:

1- حميدوش نوال، هنى خديجة، إشكالية التدخل الإنساني للحلف الاطلسي، دراسة حالة ليبيا، 2020/2011، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، في العلوم السياسية و لعلاقات الدولية، تخصص دراسات متوسطية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2016/2015.

2- حمدو ابتسام، الرقابة على مشروعية تدابير مجلس الامن في فض النزاعات الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في تخصص منازعات عمومية ، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي، 2018/2017.

3- شنوف حياة، علاب ياسين، سعيدة نورالدين، آثار سقوط نظام القذافي على الاستقرار السياسي في منطقة المغرب العربي، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم السياسية، تخصص علاقات دولية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي تبسي، 2016/2015.

ثالثا: المقـــالات:

1- إعتراف فرنسا بالمجلس الوطني الانتقالي الليبي، مقال لموقع الجزيرة الإخبارية، موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

2-إنقسام المصرف المركزي الليبي، البنك الدولي ليبيا، مقال لموقع المصرف المركزي الليبي موجود على الموقع: https://www.albankaldawli.org/ar/country/libya/overview#2

3- إنتعاش الاستثمار في ليبيا، البنك الدولي، مقال لموقع البنك الدولي، موجود على الموقع: https://www.albankaldawli.org/ar/country/libya/overview#2

4-العلاقات الدبلوماسية للنظام السياسي لمعمر القذافي مع دول مجلس التعاون الخليجي، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية ،موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

5-الحرب الاهلية الليبية مارس 2011، الإحتجاجات الشعبية بمدينة بنغازي، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية، موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

6- الحرب الأهلية الليبية مارس 2011، إعتقال المحام فتحي طربيل، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية، موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

7-الحرب الاهلية الليبية مارس 2011، خطاب القذافي ضد ثورة 17 فبراير 2011، مقال لقناة الجزيرة الإخبارية، موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

8-النوايا الخفية لساركوزي في مشروع القرار 1973 أمام مجلس الامن الدولي، مقال للموقع الإخباري سبوتنيك باللغة العربية موجود على الموقع: https://arabic.sputniknews.com

9- المحكمة الجنائية الدولية، سيف الاسلام القذافي، مقال لقناة فرانس 24 الإخبارية، موجود على الموقع: https://www.france24.com/ar/

10-المفوضية الوطنية العليا للانتخابات ليبيا، مقال لموقع المفوضية العليا للإنتخابات، موجود على موقع المفوضية: https://hnec.ly/

11-**الفساد في ليبيا، التقرير العالمي**، حالة ليبيا، مقال مقال لموقع هيومن رايتس ووتش التقرير العالمي، موجود على الموقع:
https://www.hrw.org/ar/world-report/2021/country-chapters/377360

12-**المناصب السيادية للدولة الليبية**، المصرف المركزي الليبي، مقال لموقع المصرف المركزي الليبي موجود على الموقع الرسمي للمصرف: https://cbl.gov.ly

13-**المناصب السيادية للدولة الليبية**، ديوان المحاسبة الليبي، مقال وقع ديوان المحاسبة الليبية موجود على الموقع الرسمي للديوان: https://audit.gov.ly/home/about.php

14-**المناصب السيادية للدولة الليبية، جهاز الرقابة الادارية الليبي**، مقال لموقع جهاز الرقابة الإدارية الليبي، موجود على الموقع الرسمي للجهاز: https://audit.gov.ly/home/about.php

15-**المناصب السيادية للدولة الليبية**، المفوضية العليا للانتخابات الليبية، مقال لموقع المفوضية العليا للإنتخابات، موجود على الموقع الرسمي للمفوضية:
https://hnec.ly/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d9%84%d8%b3/

16-**المجلس الرئاسي الليبي**، مقال لموقع المجلس الرئاسي الليبي موجود على الموقع الرسمي للمجلس:
https://pm.gov.ly/pm/index.php

17-**المجلس الأعلى للدولة الليبية**، مقال لموقع المجلس الأعلى للدولة الليبية، موجود على الموقع الرسمي للمجلس: https://hcs.gov.l

18-**اللجان المنبثقة من الحوار السياسي الليبي لبعثة الامم المتحدة**، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، موجود على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

19-**المؤسسات السيادية للدولة الليبية**، المحكمة العليا الليبية، مقال لموقع المحكمة العليا الليبية، اطلع، موجود على الموقع الرسمي للمحكمة: https://supremecourt.gov.ly

20-**اللجنة الاستشارية واللجنة القانونية ولجنة التوافقات لملتقى الحوار السياسي الليبي لم يتوصلوا لاختيار مسودة القاعدة الدستورية، وقانون الانتخابات**، بعثة الامم المتحدة، ليبيا، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، موجود على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar

21-**الندوة الصحفية على الموقع الإخباري الجزيرة**، برنامج الندوة الصحفية لخديجة بن قنة، موجود على الموقع: http://studies.aljazeera.net

22-**جهود جامعة الدول العربية، بعثة الامم المتحدة الخاصة بليبيا**، الحوار السياسي الليبي، مقال صحفي لأحمد علي، موجود على الموقع: https://www.independentarabia.com

23-**جهود جامعة الدول العربية، بعثة الامم المتحدة بليبيا**، الحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، موجود على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

24-**جهود دول الاتحاد الاوروبي**، بعثة الامم المتحدة بليبيا، الحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، موجود على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

25-**جهود دولة الجزائر**، بعثة الامم المتحدة الخاصة بليبيا، الحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، موجود على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar

26- **جهود المملكة المغربية**، بعثة الامم المتحدة الخاصة بليبيا، الحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، موجود على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

27-**هيئة صياغة الدستور الليبية والمجلس الاعلى للدولة الليبية يرفضان الانتخاب على القاعدة الدستورية**، مقال لموقع الجزيرة الإخباري موجود على الموقع:
https://www.aljazeera.net/news/2021/6/14/%D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A7-46

28-**وباء كورونا، التقرير العالمي، حالة ليبيا**، مقال لموقع هيومن رايتس ووتش التقرير العالمي موجود على الموقع: https://www.hrw.org/ar/world-report/2021/country-chapters/377360

29-**وباء كورونا، المركز الوطني لمكافحة الامراض ليبيا**، مقال لموقع المركز الوطني لمكافحة الامراض ليبيا، موجود على الموقع: https://ncdc.org.ly/Ar/situation-of-corona/

30-**وضعية الأمازيغ في ليبيا**، مقال لموقع سكاي نيوز الإخباري بالعربية، موجود على الموقع:
https://www.skynewsarabia.com

31-**حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبية**، بعثة الامم المتحدة للحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا، موجود على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

32-**موقف المجتمع الدولي من الثورة الشعبية الليبية**، مقال لموقع قناة الجزيرة الإخبارية، موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

33-**موقف الجزائر من الثورة الشعبية الليبية مارس2011**، مقال لموقع قناة النهار الإخبارية الجزائرية موجود على الموقع: https://www.ennaharonline

34- **مجريات التصويت على مشروع قرار مجلس الأمن 1973**، مقال لموقع ويكيبيديا، موجود على الموقع: https://ar.m.wikipedia.org/wiki/

35- **مجلس الأمن يمنع إصدار قرار يستهدف النظام السوري**، مقال لموقع قناة فرانس 24 الإخبارية، موجود على الموقع:
https://www.france24.com/ar/20111005-syria-china-russia-politics-un-security-council-resolution-vetoed-bashar-al-assad-unrest

36-**مجلس النواب الليبي يأجل جلسة التصويت على الميزانية**، مقال لموقع مجلس النواب الليبي موجود، على الموقع الرسمي للمجلس: https://parliament.ly

37-**مؤشر "تومبيوو " العالمي، تدهور مستوى المعيشة في ليبيا**، مقال لموقع نوميبوو العالمي، موجود على الموقع:
https://www.218tv.net/?s=%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%88%D9%89+%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%B4%D8%A9

38-**مجلس النواب الليبي يناقش مشروع انتخاب رئيس الجمهورية مباشرة من طرف الشعب الليبي**، مقال لموقع مجلس النواب الليبي موجود على الموقع الرسمي للمجلس : https://parliament.ly

39-**فتح الطريق الوطني الساحلي في ليبيا شرق غرب**، بعثة الامم المتحدة للحوار السياسي الليبي، مقال لموقع بعثة الأمم المتحدة بليبيا موجود على الموقع الرسمي للبعثة:
https://unsmil.unmissions.org/ar/

40-**قصف الناتو لموكب القذافي مارس2011**، مقال لموقع الإخباري مبتد باللغة العربية موجود على الموقع:
http://www.mobtada.com/details/831305

41-**قيمة الدينار الليبي اثناء عهد القذافي وبعد ثورة 17 فبراير2011 الليبية**، مقال أ. د. عطية المهدي الفيتوري أستاذ الاقتصاد بجامعة بنغازي موجود على الموقع:
https://mena.fes.de/ar/blog-ar/singleblog-ar/libyan-dinar-economic-reform-without-vision-ar

42-موقف المجتمع الدولي من الثورة الشعبية الليبية مارس 2011، مقال لموقع قناة الجزيرة الإخبارية موجود على الموقع: https://www.aljazeera.net

43-شريفة فاضل محمد بلاط، تأثير الارهاب والتدخل الدولي على مستقبل الدولة القومية، دراسة حالة الدولة الليبية(2011-2020)، مجلة البحوث المالية، المجلد21، العدد الثالث، جامعة بور سعيد، دون بلد النشر، 2020.

44-تنفيذ الحضر الجوي على ليبيا، مارس 2011، مقال لقناة bbc الإخبارية باللغة العربية موجود على الموقع: https://www.bbc.com/arabic/middleeast/2011/10/111031_libya

45- هكذا دمر الناتو ليبيا وأسقط النظام، مقال لحسين مفتاح للموقع الإخباري أفريقات نيوز، 2021، موجود على الموقع : https://www.afrigatenews.net

46-تنفيذ الحضر الجوي على ليبيا مارس 2011، مقال لموقع قناة bbc الإخبارية باللغة العربية، موجود على الموقع:
https://www.bbc.com/arabic/middleeast/2011/10/111031_libya_rasmussen_nato_visit

47-تأثير النفط على الاقتصاد وعلى الانتاج والخدمات في ليبيا، البنك الدولي، مقال لموقع البنك الدولي، موجود على الموقع: https://www.albankaldawli.org/ar/country/libya/overview

رابعا: النصوص القانونية:

-أ التشريعات الوطنيـة:

1- قانون رقم 01 لسنة 1990 للجماهيرية العربية الليبية بشأن اصدار وثيقة الشرعية الثورية، صدرت من طرف مؤتمر الشعب العام في12 من شعبان، الموافق لـ 9 الربيع الأول 1990.

2- الاعلان الدستوري للمجلس الوطني الانتقالي الليبي، الجريدة الرسمية للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت الليبي، العدد 1، الصادر في 17 ربيع الاول 1433 الموافق لـ9 فيفري 2012.

3- قانون رقم 63 لسنة 2012، المتعلق بإنشاء هيئة مكافحة الفساد، الجريدة الرسمية الليبية العدد51، الصادر في 9 جمادي الاول 1454 الموافق لـ 21 مارس2013 .

4- قانون رقم 13 لسنة 2013، في الشأن العزل السياسي والاداري، الجريدة الرسمية للمؤتمر الوطني العام الليبي، العدد6، الصادر في 18 رجب 1434 الموافق لـ 2013/03/28 .

5- الاتفاق السياسي الليبي أصخيرات، الموقع بين امحمد علي شعيب ومن معه وبين مارتن كوبلر الممثل الخاص للامين العام للامم المتحدة في ليبيا، المنعقد بمدينة أصخيرات في المملكة المغربية، بتاريخ 17ديسمبر 2015.

ب- الإتفاقيات الدولية:

1- ميثاق الأمم المتحدة، الموقع من طرف أعضاء الامم المتحدة في مؤتمر سان فرانسيسكو بتاريخ 26 جوان 1945، بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 176، الدورة السابع عشر، الصادر بتاريخ 04 اكتوبر 1945 في جلستها رقم 1020، دخل حيز التنفيذ في 24 اكتوبر 1954.

2- ميثاق منظمة الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، الموقع في26 جوان 1945 من طرف أعضاء الامم المتحدة بمدينة سان فرانسيسكو في الولايات المتحدة الامريكية، بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 176، الدورة السابع عشر، الصادر بتاريخ 04 اكتوبر 1945 في جلستها رقم 1020، دخل حيز التنفيذ في 24 اكتوبر1945.

3- اتفاقيات جنيف الاربعة للنزاع المسلح، المنعقدة بتاريخ 21 اوت 1949 دخلوا حيز التنفيذ في 21 جوان 1950 .

4- إتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969، المبرمة بتاريخ 23 ماي 1969، دخلت حيز التنفيذ بتاريخ 27 جانفي 1980.

5- البروتوكول الإضافي الأول، الملحق باتفاقيات جنيف الأربع لسنة 1949، المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة، الدولية، المنعقد بتاريخ 10 جوان 1977 .

6-البروتوكول الإضافي الثاني، الملحق باتفاقيات جنيف الأربع لسنة، 1949، المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية، المنعقد بتاريخ 10 جوان 1977.

7-النظام الاساسي لمجلس التعاون الخليجي، الموقع من طرف دول اعضاء مجلس التعاون الخليجي، بمدينة ابو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، بتاريخ 25 ماي 1981 .

خامسا : قرارات مجلس الامن للأمم المتحدة:

1- قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1970، الصادر بتاريخ 26 فيفري 2011، في جلسة 6491، المتعلق بفرض العقوبات ضد النظام الليبي، الوثائق الرسمية للامم المتحدة، وثيقة رقم: SRES1973 (2011).

2- قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1973، الصادر بتاريخ 17 مارس 2011، في جلسة 6498، المتعلق بفرض العقوبات ضد النظام الليبي وحماية المدنيين، الوثائق الرسمية للامم المتحدة، وثيقة رقم: SRES1973 (2011).

3 - قرار مجلس الامن الدولي رقم 2510، الصادر بتاريخ 12 فيفري 2020، في جلسة 8722، المتعلق بالوضع السياسي والأمني للدولة الليبية، الوثائق الرسمية للامم المتحدة، وثيقة رقم: SRES 2510 (2020).

سادسا: الوثائق الرسمية لاجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة:

1- الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة، الدورة الخامسة والستون، البند 177 من جدول الاعمال، المنعقدة بتاريخ 25 فيفري 2011، تنفيذ محضر الرسمي للجلسة العامة، رقم 76، الجمعية العامة للأمم المتحدة، المتعلقة بتجميد حقوق الجماهيرية العربية الليبية في عضوية مجلس حقوق الانسان، وثائق منظمة الامم المتحدة وثيقة رقم:A/65/L.60 .

2- المحضر الرسمي للجلسة العامة رقم 76، الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة، الدورة الخامسة والستون، المتعلق بتجميد عضوية دولة ليبيا في مجلس حقوق الانسان، المنعقدة بنيويورك، بتاريخ 01 مارس 2011، وثائق منظمة الامم المتحدة وثيقة رقم: A/65/pv-76 .

3-الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة، الدورة السابعة والعشرون، رسالة موجهة من الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام بخصوص تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول مسؤولية الحماية، الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة ، الدورة 27، وثائق منظمة الامم المتحدة، نيويورك، 2002، وثيقة رقم:A/57/303 .

سابعـــا: البيانـــات الدوليـــة الرسميـــة:

1- بيان المجلس الوزاري لدول مجلس التعاون الخليجي، الصادر في الاجتماع المنعقد في الـــــــدورة الثامنة عشر بعد المائة، المنعقدة بمدينة ابوظبي ومدينة الرياض بتاريخ 10 و11مارس2011، بيـــان اطلع عليه بتاريخ 4 جوان 2021، على الساعة 11h00، موجود على الموقع:

http://www.gcc-sg.org/en/page/default.aspx

ثامنا: التقاريـــر:

1-تقرير مفوض الامم المتحدة لحقوق الانسان عن حالة ليبيا وعن الاحتياجات ذات الصلة من الدعم التقني وبناء القدرات، المنعقد بالجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة بتاريخ 12 جانفي2015، مجلس حقوق الانسان، الدورة الثامنة والعشرون، البند 2 و 10 من جدول الاعمال وثيقة رقم A/HRC/28/51، تقرير اطلع عليه بتاريخ 30 جويلية على الساعة 15h00، موجود على الموقع:

https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session28/Documents/A_HRC_28_51_ar.doc

2- تقرير المجتمع المدني لتقصي الحقائق في ليبيا، المنشأة من قبل المنظمة العربية لحقوق الانســـــان بالتعاون مع المركز الفلسطيني للحقوق ومجموعة المساعدة القانونية الدولية ايلاك، انتهاكات القانون الدولي في ليبيا يناير، 2012، ص، 21، تقرير منشور على الموقع: http://www.hlrn.org

3-تقرير الامم المتحدة للدعم في ليبيا مارس2011، مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان، محاكمة 37 عضو في نظام القذافي (630/2012)21 فبراير 2021، تقرير موجود على الموقع:

http://www.ohch.org

4- تقرير اللجنة الدولية لتقصي الحقائق حول ليبيا، تقرير لإنتهاكات القانون الدولي الانساني في ليبيا، بتاريخ 25 فبراير 2011 لجلسة التاسعة عشر، منشورات مفوضية الامم المتحدة لحقوق الانسان، وثيقة رقم :ahrc1968، تقرير موجود على الموقع:

https://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session19/A-HRC-19-68_ar.doc

5- تقرير منظمة العفو الدولية، تقرير حول المعركة على ليبيا، القتل والاختفاء والتعذيب، الطبعة الاولى 2011، منشورات منظمة العفو الدولية، الوثيقة رقم: Mde 19 /025/2011، تقرير موجود على الموقع:

http://www.anmesty.orgy/ar

تاسعـا: الوثائق الوطنية الرسمية:

1- اتفاق جنيف لوقف اطلاق النار في ليبيا، بين الجيش الوطني الليبي الممثل من طرف اللواء أمراجع امحمد محمد العمامي ومن معه، و الجيش الليبي الممثل من طرف اللواء علي علي ابو شحمة ومن معه، بحضور ستيفاني وليامز ممثلة الامين العام للامم المتحدة في ليبيا، المنعقد بمكتب الامم المتحدة بجنيف بسويسرا يوم الجمعة على الساعة 11h00، بتاريخ 23 اكتوبر 2020.

2- إخطار المجلس الاعلى للدولة الليبية لرئيس مجلس النواب الليبي، إخطار رسمي رقم 161، الصادر بتاريخ 28 أفريل 2021.

عاشرا: الوثائق الدولية غير الرسمية:

1-مسودة مشروع القاعدة الدستورية للدولة الليبية، الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي، بعثة الامم المتحدة، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

2-تنفيذ بعثة الامم المتحدة للدعم في ليبيا (ملحق بيان برلين)، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

3-نتائج مؤتمر برلين الثاني المنعقد بألمانيا للحوار السياسي الليبي مسودة، موجودة على الموقـــع الرسم للبعثة : https://unsmil.unmissions.org/ar/

4-نتائج مؤتمر برلين الأول المنعقد بألمانيا، الحوار السياسي الليبي، مسودة موجودة على الموقع الرسمي للبعثة : https://unsmil.unmissions.org/ar/

5-وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة، مهام السلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة الليبية، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

6-وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة، الهيكلة المادية والبشرية للسلطة التنفيذية المؤقتة الليبية، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

7-وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة، الآجال القانونية التي تحكم الحوار السياسي الوطني الشامل، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة:

https://unsmil.unmissions.org/ar/

8-وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة، الاطار لزمني للوصول إلى انتخابات 24 ديسمبر 2021، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة:
https://unsmil.unmissions.org/ar/

9- وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة، أهداف البرنامج السياسي للحوار الوطني الشامل، موجودة على الموقع الرسم للبعثة: https://unsmil.unmission

10-وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة، مبادئ البرنامج السياسي للحوار الوطني الشامل الليبي، موجودة على الموقع الرسمي للبعثة: https://unsmil.unmissions.org/ar/

II-باللغة الفرنسية :

A-Ouvrages:

1- HASSAN Remaoun, L'Algérie aujourd'hui approche sur L'exercice de La citoyenneté, technopole usto, Bir ELdjire, oran, Algérie, sans édition, 2012, p, 15-19.

2- JAN-jacques Rousseau,Du contrat social,(ou principes des droit politique),par Jean - Jacques Rousseau, citoyen de Genève,(ed.1762,orthographe modernisée),philosophie, sans lieu de publication, novembre, sans édition, 2018, p12 .

3- LEANNE Mckay, vers une culture de l'Etat de droit (exploration des réponses efficaces aux défis de justice et de sécurité),l'institut American pour la paix, wahington,Etat-unis première, publication, 2015, p, 5.

B-THESES:

1- ABDOU Khadre diop ,la notion d'Etat en droit international et en droit européen :De l'impossible approche conceptuelle, a la nécessaire approche fonctionnelle ,thèse en cotutelle Doctorat en droit, université de Bordeaux,Bordeaux,France,2017,p,13.

الفهـــــــــرس

العناويــن **الصفحــة**

مقدمـــــــــــــــــــــــــــــة 6

الفصـــــــل الأول :

الإطار العام لصدور قرار مجلس الأمن 1973 12

المبحـــــث الأول :

إنـدلاع الثـورة الشعبية فـي الجماهيريـة العربيــة الليبية 14

المطلب الأول : الأسباب الداخلية والخارجيــة 14

الفرع الأول: الأسباب الداخليـــة 14

أولاً : عن الأسباب السياسيـــة 14

ثانيا: عن الأسباب الاقتصاديــة والإجتماعيـة 15

ثالثا: عن الأسباب الإيديولوجية 16

الفرع الثاني : الأسبــاب الخارجيــة 18

أولاً:عن واقع العلاقات الدبلوماسية للنظام السياسي لمعمر القذافي مع دول مجلس التعاون الخليجي 19

ثانيا: تأثـر الدولـة الليبيـة بالربيع العربـي 20

المطلـب الثانـي :

بداية الثورة الشعبية في الجماهيرية العربية الليبيـة 21

الفرع الأول: الادلـــة الماديـــة للثورة الشعبيــة 21

أولاً : بداية الحراك الشعبــي السلمــي 22

ثانيـا: توتــر الأوضــاع في مـدن الجماهيريــة العربية الليبيـة 22

ثالثـا: تحـول التوتـر الى النزاع المسلـح في الجماهيريـة العربية الليبيـة 23

الفرع الثاني: تكييف النزاع المسلح في الجماهيرية العربية الليبية 23

الفرع الثالث: نطاق تطبيق قوانين النزاع المسلح في الدولة الليبية حسب القرار1973 24

أولاً: القانـون الدولي لحقوق الإنسـان 25

ثانيا: القانون الدولي الانساني 25

ثالثـا: القانـون الجنائي الدولـي 26

المطلب الثالث :

موقف المجتمع الدولي من الثورة الشعبية للجماهيرية العربية الليبية 26

الفرع الأول: موقـف الـــدول 27

الفرع الثاني: موقف وتدخل المنظمات الإقليمية 28

أولا : موقف الاتحاد الافريقي 28

ثانيا : تدخل مجلس التعاون الخليجي 28

ثالثا: تدخل جامعة الدول العربية 28

الفرع الثالث : تدخل المنظمات الدولية (منظمة الأمم المتحدة) 29

أولا : تدخل الجمعية العامة للأمم المتحدة 29
ثانيا: تدخل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان 29
ثالثا: تدخل مجلس الامن للأمم المتحدة 30
الفرع الرابع : إصدار مجلس الامن الدولي للقرار 1973 30
أولا : عن الوقائع المادية والقانونية لصـدور القرار1973 30
ب-عن الوقائع القانونيـــة 31
ثانيا: مجريـــات التصويت على القرار 1973 في جلسة مجلس الامن 32
المبحـــث الثانـــي :
مدى مشروعية القرار 1973 وإنعكساته على النزاع المسلح غير الدولي في الجماهيرية العربية الليبية 33
المطلـــب الأول : مدى مشروعيـــة القـــرار 1973 33
الفـــرع الأول: عيوب تبني القرار وإصداره 33
أولا ": عن خرق مبادئ قانون المنظمات الدولية 33
ثانيا : عن عدم احترام المعايير الدوليـة لمسؤولية الحماية 36
ثالثـــا:عن خـــرق نصوص ميثـــاق الامـــم المتحـــدة 40
الفرع الثاني: المسؤوليـة الدولية المترتبـة على صدور القرار1973 42
المطلب الثاني : رقابة محكمة العدل الدولية على مشروعية القرار 1973 43
الفرع الأول: الرقابـــة القضائيـــة 44
الفرع الثانـــي : الإختصـــاص الإستشـاري (الافتاء): 45
المطلب الثالث :
أحداث النزاع المسلح الدولي في الجماهيرية العربية الليبية 46
الفرع الأول: 47
تحول الحضر الجوي العسكري الوقائي الى التدخل العسكري الفعلي 47
أولا : بدء العمليات العسكريـــة لحلف الناتـــو 47
ثانيا: تغيير موازيـن القوة لصالـح المعارضـــة 48
ثالثا: مقتل رأس النظام القائم 48
الفرع الثاني: 48
تنصيب المجلس الوطني الانتقالي لتسيير الدولة الليبية 48
الفصـــل الثانـــي :
تحديات إعادة بناء الدولة الليبية على ضوء القرار 1973 51
المبحث الأول :
أوضاع الدولة الليبية بعد إنتخاب المؤتمر الوطني العام 53
المطلب الأول :
الوضع السياسي للدولـة الليبيـة 53
الفرع الأول: أزمـة قانـون العزل السياسي والإداري 53
الفرع الثاني: إنقسـام المؤسسـة العسكريـة والأمنيـة للدولـة الليبيـة 55
الفرع الثالث: الإنقلاب على إتفاق أصخيرات 55
الفرع الرابع: تدويل الصـراع الليبي 56

المطلب الثاني : الوضع الاقتصادي في ليبيا 57
الفرع الأول: وضعية المصرف المركزي للدولة الليبية 57
الفرع الثاني: قيمة عملة الدينار الليبي 57
الفرع الثالث: معدل نمو الانتاج والخدمات في الاقتصاد الليبي 58
الفرع الرابع: الاستثمار خارج المحروقات 59
المطلب الثالث : الوضع الاجتماعي في ليبيا 60
الفرع الأول: ظهور افكار انفصالية في المجتمع الليبي 60
الفرع الثاني: تدني المستوى المعيشي للمجتمع الليبي 60
الفرع الثالث: تدهور المنظومة الصحية في المجتمع الليبي(وباء كورونا) 61
المبحث الثاني :
مساعي المجتمع الدولي لانهاء الفراغ الدستوري للدولة الليبية 62
المطلب الأول :
الجهود الاقليمية والدولية لانهاء الفراغ الدستوري في ليبيا 62
الفرع الأول: جهود جامعة الدول العربية 62
الفرع الثاني: جهود دول الاتحاد الاوروبي 63
أولاً : مؤتمر برلين الأول 64
ثانيا : مؤتمر برلين الثاني 65
الفرع الثالث: جهود الدول الافريقية 66
أولاً: مصرف ليبيا المركزي 67
ثانيا: ديوان المحاسبة 67
ثالثا: جهاز الرقابة الإدارية 68
رابعا: هيئة مكافحة الفساد 69
خامسا: المفوضية العليا للانتخابات 70
الفرع الرابع 72
المؤسسات السياسية والاستشارية الليبية المنبثقة من جهود المجتمع الدولي 72
أولاً: حكومة الوحدة الوطنية المؤقتة الليبية 72
ثانيا: المجلس الرئاسي الليبي 72
ثالثا:المجلس الأعلى للدولة الليبية 73
المطلب الثاني :
تدخل منظمة الأمم المتحدة 74
الفرع الاول: 74
وثيقة الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الأمم المتحدة 74
أولا: مبادئ البرنامج السياسي للحوار الوطني الشامل الليبي 74
ثانيا: أهداف البرنامج السياسي للحوار السياسي الوطني الشامل الليبي 75
ثالثا: الإطار الزمني للوصول الى إنتخابات 24 ديسمبر2021 76
رابعا: الآجال القانونية التي تحكم الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي 76
خامسا : الهيكل المادي والبشري للسلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة الليبية 77

سادسا: مهام السلطة التنفيذية الوطنية المؤقتة الليبية 77
الفرع الثاني 78
اللجان المنبثقة من الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي لبعثة الامم المتحدة 78
الفرع الثالث : 79
تنفيذ بعثة الامم المتحدة وثيقة مؤتمر برلين الأول والثاني 79
أولاً: بخصوص المسار السياسي 79
ثانيا : بخصوص المسار الاقتصادي والمالي 79
ثالثا: بخصوص المسار الأمني والعسكري 80
الفرع الرابع : 80
اتفاق جنيف بين الجيش الوطني الليبي وبين الجيش الليبي 80
أولاً : بخصوص المبادئ العامة 81
ثانيا : بخصوص بنود الاتفاق 81
المطلب الثالث :
مدى تجاوب النخبة السياسية مع الحوار السياسي الوطني الشامل الليبي 82
الفرع الأول: الوضع السياسي والأمني 82
الفرع الثاني: إنهاء الفراغ الدستوري و المرحلة الإنتقالية 83
خاتمـــــــــــــة ..... Erreur ! Signet non défini.
الملاحـــــــــق 88
قائمـــة المراجـــع 93
الفهـــــــــرس 106

الملخـــــــــص:

لم ينجح مجلس الامن للامم المتحدة في إحتواء النزاع الدائر في الدولة الليبية إبتداءا من سنة 2011، حيث تحولت الثورة الشعبية الليبية من نزاع مسلح غير الدولي بين ثوار المجلس الوطني الانتقالي ضد قوات النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية إلى نزاع مسلح دولي بعد تدخل حلف الناتو لتنفيذ قرار مجلس الأمن1973، وقد تم إسقاط النظام السياسي للجماهيرية العربية الليبية وإستلم المجلس الوطني الانتقالي الليبي السلطة لتسيير شؤن الدولة أثناء المرحلة الإنتقالية إلى غاية الإعلان على الدستور الليبي الجديد.

غير أن تعثر بناء الدولة الليبية أدخل هذه الأخيرة في فراغ دستوري، وذلك بعد إنتخابات المؤتمر الوطني العام في سنة 2013 نتيجة صراعات إيديولوجية، إنقسمت بعدها السلطة ومؤسسات الدولة الليبية السياسية، والسيادية والأستشارية والعسكرية والامنية بين مدينة طبرق شرق ليبيا وبين طرابلس غرب ليبيا، وهوما ادى إلى تدهور حالة المجتمع الليبي ومطالبة أمازيغ ليبيا بإستحداث إقليم رابع خاص بهم.

وتبعا لذلك تدخل مجلس الامن للامم المتحدة من خلال إصداره لعدة قرارات أهمها لايجاد حل لاستمرارية الدولة الليبية، كما ألزم المجتمع الدولي بمنح مساعدة عن طريق الحوار السياسي الوطني الليبي الشامل بين النخبة السياسية والعسكرية والامنية لانهاء الفراغ الدستوري بالتصويت على القاعدة الدستورية وعلى قانون الانتخابات المقررة إجراءها في 24 ديسمبر 2021 .

Résumé :

Le Conseil de sécurité des Nations Unies n'a pas réussi à contenir le conflit dans l'État libyen, à partir de 2011, alors que la révolution populaire libyenne, s'est transformé d'un conflit armé non international entre les rebelles du Conseil national de transition libyen, contre les forces du régime politique de la Jamahiriya arabe libyenne, Qui a Transformée encore au conflit armé International après l'exécution de la résolution du Conseil de sécurité 1973, Le régime politique de Mouammar Kadhafi a été renversé par l'exécution de ce arrêt et le Conseil national de transition a reçu l'autorité de gérer les affaires de l'État libyen pendant la période de transition., jusqu'à l'annonce de la nouvelle constitution libyenne.

En raison du vide constitutionnel, la construction de l'État libyen n'a pas fonctionné,après les élections du Congrès général national en 2013 à la suite de conflits idéologiques, et à cause de cette crise Les institutions et Le pouvoir de l'État libyen étaient divisés .

à l'issue desquels l'autorité et les institutions du pouvoir politique, souverain, consultatif, militaire étaient divisés entre la ville de Tobrouk à l'est de la Libye et Tripoli à l'ouest de la Libye, ce qui a conduit à la détérioration de la situation de la société libyenne et à la demande des Berbères de Libye de créer une quatrième région à eux.

En conséquence, le Conseil de sécurité des Nations Unies est intervenu en publiant plusieurs résolutions, dont la plus importante était la résolution 2510, pour trouver une solution à la continuité de l'État libyen. Il a également obligé la communauté internationale à accorder une assistance à travers un dialogue politique national libyen global. entre l'élite politique, militaire et sécuritaire pour mettre fin au vide constitutionnel en votant sur la base constitutionnelle et sur la loi électorale établie le 24 décembre 2021.